

وَيُحْفَفُ، وَقَدْ كَانَ قَبْلَ ذَلِكَ يُطِيلُ» (١).

باب: في الرجل يرمي جمرة قبل الأخرى

٣٣٣٦ - عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: «لَيْسَ فِي شَيْءٍ مِنَ الْجِمَارِ دَمٌّ، إِلَّا فِي جَمْرَةِ الْعَقَبَةِ، إِنْ قَدَّمَ شَيْئًا قَبْلَهَا هِيَ قَبْلَهُ» (٢).

٣٣٣٧ - وَعَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الْحَسَنِ فِي الرَّجُلِ يَرْمِي جَمْرَةَ قَبْلَ الْأُخْرَى الَّتِي يَنْبَغِي أَنْ يَبْدَأَ بِهَا، قَالَ: «لَيْسَ عَلَيْهِ شَيْءٌ» (٣).

باب: الخطب التي يستحب للإمام أن يأتي بها في الحج وثالثها يوم النحر من ذي الحجة بمنى

٣٣٣٨ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُعَاذٍ التَّيْمِيِّ قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ بِمِنَى، فَفَتَحَتْ أَسْمَاعُنَا حَتَّى كُنَّا نَسْمَعُ مَا يَقُولُ وَنَحْنُ فِي مَنَازِلِنَا، فَطَفِقَ يُعَلِّمُهُمْ مَنَاسِكَهُمْ حَتَّى بَلَغَ الْجِمَارَ، فَوَضَعَ أُصْبُعِيهِ السَّبَابَتَيْنِ فِي أُذُنَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «بِحَصَى الْحَذْفِ». ثُمَّ أَمَرَ الْمُهَاجِرِينَ فَتَزَلُّوا فِي مُقَدِّمِ الْمَسْجِدِ، وَأَمَرَ الْأَنْصَارَ فَتَزَلُّوا مِنْ وَرَاءِ الْمَسْجِدِ، ثُمَّ

(١) إسناده صحيح: أخرجه ابن أبي شيبة (٤ / ١ / ١٨٣) حدثنا أبو عامر العقدي، عن أفلح، به.

(٢) إسناده ضعيف: أخرجه ابن أبي شيبة (٤ / ١ / ٢٦٥) حدثنا جرير، عن مغيرة، به.

قلت: إسناده ضعيف؛ المغيرة هو: ابن مقسم، ثقة متقن، إلا أنه كان يدلس ولا سيما عن إبراهيم.

(٣) إسناده صحيح: أخرجه ابن أبي شيبة (٤ / ١ / ٢٦٥) حدثنا محمد بن أبي عدي، عن أشعث، به.

قلت: إسناده صحيح؛ أشعث هو: ابن عبد الملك الحمزاني، ثقة فقيه.

نَزَلَ النَّاسُ بَعْدَ ذَلِكَ (١).

٣٣٣٩ - وَعَنْ شُرْحِبِيلِ بْنِ مُسْلِمِ الْخَوْلَانِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أَمَامَةَ الْبَاهِلِيَّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي خُطْبَتِهِ عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ: «أَلَا إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَعْطَى كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ؛ فَلَا وَصِيَّةَ لَوَارِثٍ، الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ، وَاللِّعَاطِرُ الْحَجَرُ، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ، مَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ أَوْ انْتَمَى إِلَى غَيْرِ مَوَالِيهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ التَّابِعَةُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ، لَا تُنْفِقُ امْرَأَةٌ شَيْئًا مِنْ بَيْتِهَا إِلَّا بِإِذْنِ زَوْجِهَا». قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَا الطَّعَامَ؟ قَالَ: «ذَلِكَ أَفْضَلُ أَمْوَالِنَا». ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ الْعَارِيَةَ مُؤَدَّاةٌ، وَالْمِنْحَةَ مَرْدُودَةٌ، وَالذَّيْنَ مَقْضِيٌّ، وَالزَّعِيمَ غَارِمٌ» (٢).

(١) صحيح: تقدم تخريجه في باب: ما جاء أن الجهار التي ترمى مثل حصي الحذف.

(٢) صحيح: ورد من حديث أبي أمامة ومن حديث عمرو بن خارجه ومن حديث أنس ومن حديث ابن عباس ومن حديث ابن عمرو ومن حديث جابر ومن حديث زيد بن أرقم والبراء معا ومن حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه ومن حديث ابن عمر رضي الله عنهما ومن حديث خارجه بن عمرو ومن حديث معقل بن يسار رضي الله عنه ومن حديث أسماء بنت يزيد ومن حديث مجاهد مرسلًا.

* فأما حديث أبي أمامة فله عنه طرق:

* الأول: يرويه إسماعيل بن عياش، قَالَ: حَدَّثَنِي شُرْحِبِيلُ بْنُ مُسْلِمِ الْخَوْلَانِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أَمَامَةَ الْبَاهِلِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي خُطْبَتِهِ عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ: «أَلَا إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَعْطَى كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ؛ فَلَا وَصِيَّةَ لَوَارِثٍ، الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ، وَاللِّعَاطِرُ الْحَجَرُ، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ، مَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ أَوْ انْتَمَى [١] إِلَى غَيْرِ مَوَالِيهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ التَّابِعَةُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ، لَا تُنْفِقُ امْرَأَةٌ شَيْئًا مِنْ بَيْتِهَا إِلَّا بِإِذْنِ زَوْجِهَا» [٢]. قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَا الطَّعَامَ؟ قَالَ: «ذَلِكَ أَفْضَلُ أَمْوَالِنَا». ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ الْعَارِيَةَ مُؤَدَّاةٌ، وَالْمِنْحَةَ مَرْدُودَةٌ، وَالذَّيْنَ مَقْضِيٌّ، وَالزَّعِيمَ غَارِمٌ».

[١] عند عبد الرزاق: «توالى».

[٢] عند الطيالسي «ألا لا يحل لامرأة أن تعطى من مال زوجها شيئًا إلا بإذنه».

=أخرجه الطيالسي (ص ١٥٤)، وعبد الرزاق (١٤٧٦٧، ١٦٣٠٨)، وأبو عبيد في «الناسخ» (٤٣١)، وابن أبي شيبة (١١ / ١٤٩، ٤ / ٤١٥، ٦ / ٥٨٥)، وسعيد بن منصور (٤٢٧) قالوا: ثنا إسماعيل بن عياش، به. واللفظ لسعيد.

ومن طريق الطيالسي أخرجه البيهقي (٦ / ٨٨، ٢١٢)، وفي «المعرفة» (٨ / ٢٨٤ - ٢٨٥، ٩ / ١٧٣)، وفي «الصغرى» (٢٢٩٨).

و من طريق عبد الرزاق، أخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٦١٥)، وفي «مسند الشاميين» (٥٤١)، والحافظ في «تخريج أحاديث المختصر» (٢ / ٣١٥).

ومن طريق سعيد بن منصور أخرجه ابن عدي (١ / ٢٩٠).

ومن طريق ابن أبي شيبة، أخرجه أبو عمرو المدني في «حجة الوداع» (٥٢)، والطبراني في «الكبير» (٧٦١٥)، وفي «مسند الشاميين» (٥٤١)، وابن عبد البر في «التمهيد» (١ / ٢٣٠، ١٢ / ٣٩، ١٤ / ٢٩٨ - ٢٩٩)، والحافظ في «تخريج أحاديث المختصر» (٢ / ٣١٥).

وأخرجه أحمد (٥ / ٢٦٧)، وأبو داود (٢٨٧٠، ٣٥٦٥)، وابن ماجه (٢٠٠٧، ٢٢٩٥، ٢٣٩٨، ٢٤٠٥، ٢٧١٣)، والترمذي (٦٧٠، ١٢٦٥، ٢١٢٠)، والطحاوي في «المشكل» (٤٤٦١)، وفي «شرح المعاني» (٣ / ١٠٤)، وأبو عمرو المدني في «حجة الوداع» (٥٢)، وابن حبان في «المجروحين» (٢ / ٢١٥)، والطبراني في «الكبير» (٧٦١٥)، وفي «مسند الشاميين» (٥٤١)، وابن عدي (١ / ٢٩٠)، والغطريفي (٢٢)، والدارقطني (٣ / ٤٠ - ٤١)، وابن شاهين في «الأفراد» (٣٥، ٣٦، ٣٧)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» (٢ / ٢٢٨، ٢٨١)، والبيهقي (٦ / ٧٢، ٢٦٤)، وابن عبد البر في «التمهيد» (١٢ / ٣٩، ١٤ / ٢٩٨ - ٢٩٩، ٢٤ / ٤٣٩)، والخطيب في «السابق واللاحق» (ص ١١٨ - ١٢٠)، وأبو زكريا ابن منده في «أرداف النبي ﷺ» (ص ٧٨)، والبغوي في «شرح السنة» (٢١٦٢)، ومحمد بن عبد الباقي الأنصاري في «المشيخة الكبرى» (٦١)، والرافعي في «التدوين» (٣ / ٢٥١)، والحافظ في «تخريج أحاديث المختصر» (٢ / ٣١٥) من طرق عن إسماعيل بن عياش، به.

طوله بعضهم واختصره بعضهم.

قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، وقد روي عن أبي أمامة، عن النبي ﷺ من غير هذا الوجه. ورواية إسماعيل بن عياش عن أهل العراق وأهل الحجاز ليس بذلك فيما تفرد به؛ لأنه روى عنهم مناكير، وروايته عن أهل الشام أصح. هكذا قال محمد بن إسماعيل. قال: سمعت أحمد بن الحسن يقول: قال أحمد بن حنبل: إسماعيل بن عياش أصلح حديثاً من =

=بقية، ولبقية أحاديث مناكير عن الثقات. وسمعت عبد الله بن عبد الرحمن يقول: سمعت زكريا بن عدي يقول: قال أبو إسحق الفزاري: خذوا عن بقية ما حدث عن الثقات، ولا تأخذوا عن إسماعيل بن عياش ما حدث عن الثقات ولا عن غير الثقات.

وقال أيضا: هذا حديث حسن غريب.

وقال أيضا: حديث حسن.

وأسند البيهقي عن أحمد بن حنبل قال: إسماعيل بن عياش ما روى عن الشاميين صحيح، وما روى عن أهل الحجاز فليس بصحيح.

قال البيهقي: وكذلك قاله البخاري وجماعة من الحفاظ، وهذا الحديث إنما رواه إسماعيل بن عياش، عن شامي.

وقال ابن عدي: إسماعيل بن عياش حديثه عن الشاميين إذا روى عنه ثقة فهو مستقيم، وفي الجملة هو ممن يكتب حديثه، ويحتج به في حديث الشاميين خاصة.

وقال البغوي: هذا حديث حسن.

وقال ابن شاهين: هذا حديث غريب لا أعلم حدث به عن شرحبيل بن مسلم إلا إسماعيل ابن عياش.

وقال الحافظ في «التلخيص» (٣/ ٩٢): وهو حسن الإسناد.

وقال في «تخريج أحاديث المختصر»: هذا حديث حسن.

وقال البوصيري: هذا إسناد صحيح رجاله ثقات. «مصباح الزجاجة» (٢/ ١٢٢).

قلت: وهو كما قال؛ فإسماعيل بن عياش ثقة فيما يرويه عن الشاميين. وشرحبيل بن مسلم وثقه أحمد وابن نمير والعجلي وابن حبان، واختلف فيه قول ابن معين.

* الثاني: يرويه صفوان الأصم الطائي، عن أبي أمامة رفعه: «الْعَارِيَةُ مُؤَدَّاءُ، وَالْمَيْبِخَةُ مَرْدُودَةٌ، وَالزَّعِيمُ غَارِمٌ، وَالْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ، وَلِلْعَاهِرِ الْحَجْرُ، وَلَا وَصِيَّةَ لِرِوَاثٍ».

أخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٦٢١) عن إبراهيم بن محمد بن عزي الحمصي، ثنا محمد بن مصفى، ثنا أبو المغيرة، ثنا إسماعيل بن عياش، عن شرحبيل بن مسلم وصفوان الأصم الطائي، عن أبي أمامة، به.

وصفوان الأصم قال أبو حاتم: يكتب حديثه؛ وليس بالقوي، وشيخ الطبراني قال الذهبي =

= في «الميزان»: غير معتمد.

والحديث اختلف فيه على إسماعيل بن عياش، فرواه المسيب بن واضح عنه، عن محمد بن زياد، عن أبي أمامة.

أخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٥٣١).

والمسيب بن واضح اختلفوا فيه: قواه ابن عدي، وضعفه الدارقطني والبيهقي. وقال أبو حاتم: صدوق يخطئ كثيراً فإذا قيل له لم يقبل.

* الثالث: يرويه عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرِ الْأَزْدِيِّ، ثَنِي سُلَيْمِ بْنِ عَامِرٍ وَعَيْرُهُ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ وَعَيْرِهِ - رضي الله عنه - مَنَّ شَهِدَ خُطْبَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ فَكَانَ فِيهَا تَكَلَّمَ بِهِ: «أَلَا إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَعْطَى كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ، أَلَا لَا وَصِيَّةَ لِي وَارِثٍ».

أخرجه ابن الجارود (٩٤٩) عن أَبِي أَيُّوبَ سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْبَهْرَانِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ ابْنُ عَبْدِ رَبِّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جَابِرٍ، بِهِ.

وإسناده صحيح. رواه كلهم ثقات.

* وأما حديث عمرو بن خارجة فله عنه طرق:

* الاول: يرويه شهر بن حوشب واختلف عنه:

فرواه قتادة واختلف عنه:

فقال غير واحد: عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنَمٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ خَارِجَةَ قَالَ خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى نَاقَتِهِ [٢][١] وَأَنَا تَحْتَ جِرَانِهَا، وَهِيَ تَقْصَعُ بِجِرَّتِهَا وَلَعَابُهَا يَسِيلُ بَيْنَ كَتِفَيْ، فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ ﷻ قَدْ أَعْطَى كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ [٣]، وَلَا وَصِيَّةَ لِي وَارِثٍ، وَالْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ، وَمَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ أَوْ انْتَمَى إِلَى غَيْرِ مَوَالِيهِ [٤] فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ».

[١] وفي لفظ «كنت آخذ بزمام ناقة رسول الله ﷺ».

[٢] زاد الطبراني في «الكبير»: «الجدعاء».

[٣] وفي لفظ: «إن الله قسم لكل إنسان نصيبه من الميراث».

[٤] زاد الترمذي وأبو يعلى وأحمد والطبراني «رغبة عنهم».

= أخرجه أحمد (٤ / ١٨٧، ٢٣٨)، واللفظ له. وابن البخري في «حديثه» (٦١٦)، والطبراني في «الكبير» (١٧ / ٣٤)، والبعوي في «معالم التنزيل» (١ / ١٤٨ - ١٤٩)، والحافظ في «تخريج أحاديث المختصر» (٢ / ٣١٨، ٣١٩).

عن حماد بن سلمة.

وأحمد (٤ / ١٨٦، ١٨٧)، والترمذي (٢١٢١)، وابن أبي عاصم في «الآحاد» (٧٨٦، ٢٤٨١)، والنسائي (٦ / ٢٠٧)، وفي «الكبرى» (٦٤٦٨)، وأبو يعلى (١٥٠٨)، وفي «المفاريذ» (٢٠)، والطبراني في «الكبير» (١٧ / ٣٣)، وابن الأثير في «أسد الغابة» (٤ / ٢٢٠). عن أبي عوانة الوضاح بن عبد الله الواسطي.

وأبو عبيد في «الناسخ» (٤٣٢)، وابن سعد (٢ / ١٨٣)، وابن أبي شيبة (٤ / ٤١٦، ١١ / ١٤٩)، وأحمد (٤ / ١٨٦، ١٨٧)، وابن ماجه (٢٧١٢)، وابن أبي عاصم في «الآحاد» (٢٤٨٢)، وابن قانع في «الصحابة» (٢ / ٢١٨ - ٢١٩)، والطبراني في «الكبير» (١٧ / ٣٤)، والدارقطني (٤ / ١٥٢ - ١٥٣)، وتمام في «فوائده» (ق ٣٨ / ١)، وأبو نعيم في «الصحابة» (٥٠٤٦)، والبيهقي (٦ / ٢٦٤)، وابن عبد البر في «التمهيد» (١٤ / ٢٩٩)، والحافظ في «تخريج أحاديث المختصر» (٢ / ٣١٨ - ٣١٩).

عن سعيد بن أبي عروبة.

والطيالسي (ص ١٦٩)، والدارمي (٣٢٦٣)، والطبراني في «الكبير» (١٧ / ٣٢، ٣٣)، والحافظ في «تخريج أحاديث المختصر» (٢ / ٣١٨، ٣١٩).

عن هشام الدستوائي.

وسعيد بن منصور^[١] (٤٢٨)، وأسلم في «تاريخ واسط» (ص ١١٦)، والطبراني في «الكبير» (١٧ / ٣٣، ٣٤)، و«الأوسط» (٧٧٨٧).

عن طلحة بن عبد الرحمن أبي محمد مولى باهلة.

= والنسائي (٦ / ٢٠٧)، عن شعبة^[٢].

[١] سقط من إسناده «عن عبد الرحمن بن غنم».

[٢] ووقع في «الكبرى» (٦٤٦٩): سعيد. وفي «تحفة الأشراف» (٨ / ١٥١): عن شعبة. وفي نسخة: عن سعيد.

= والطبراني في «الكبير» (٣٥ / ١٧).

عن مجاعة بن الزبير العتكي.

وابن قانع (٢ / ٢١٩).

عن أبان بن يزيد العطار.

كلهم عن قتادة، به.

قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وقال الحافظ: هذا حديث حسن.

قلت: وهو كما قال؛ فإن رواته ثقات غير شهر بن حوشب، وهو حسن الحديث، وقاتدة وإن كان مدلساً إلا أن رواية شعبة عنه مأمون فيها من تدليسه؛ لأنه كان لا يسمع منه إلا ما سمع^[١].

وقيل: عن قتادة عن شهر بن حوشب عن عمرو بن خارجة، ليس فيه عبد الرحمن بن غنم.

أخرجه أحمد (٤ / ١٨٧)، والطبراني في «الكبير» (٣٥ / ١٧).

عن همام بن يحيى العوذى.

وابن أبي عاصم في «الآحاد» (٧٨٨).

عن محمد بن عبيد الله العرزمي.

كلاهما عن قتادة، به.

ورواه إسماعيل بن أبي خالد عن قتادة عن عمرو بن خارجة، ولم يذكر شهر بن حوشب ولا عبد الرحمن بن غنم.

أخرجه النسائي (٦ / ٢٠٧)، وفي «الكبرى» (٦٤٧٠)، والطبراني في «الكبير» (٣٥ / ١٧)، والأول أصح.

[١] قال ابن أبي حاتم في «العلل» (٨١٧): وسألت أبي عن حديث رواه أبان، عن قتادة، عن شهر، عن عمرو بن خارجة قال... رواه همام، عن قتادة ومطر، عن شهر بن حوشب، عن عبد الرحمن ابن غنم، عن عمرو بن خارجة، عن النبي ﷺ. فقلت لأبي: أيها أصح؟ قال: عن عبد الرحمن بن غنم أصح.

=ورواه أبو بكر الهذلي، عن شهر بن حوشب، عن عبد الرحمن بن غنم عن عمرو بن خارجة. أخرجه ابن بشران (٢١١)، والواحدي في «الوسيط» (١ / ٢٦٩)، والحافظ في «تخريج أحاديث المختصر» (٢ / ٣١٩).

وأبو بكر الهذلي متروك.

ورواه مطر الوراق، عن شهر بن حوشب، واختلف عن مطر:

فرواه عبد الوهاب بن عطاء الخفاف، عن سعيد بن أبي عروبة، عن مطر. واختلف عن عبد الوهاب:

فقال أحمد (٤ / ١٨٧): ثنا عبد الوهاب، أنا سعيد، ثنا مطر، عن شهر، عن عبد الرحمن بن غنم، عن عمرو بن خارجة.

وتابعه الحارث بن أبي أسامة، ثنا عبد الوهاب، به.

أخرجه ابن قانع في «الصحابة» (٢ / ٢١٩)، وأبو نعيم في «الصحابة» (٥٠٤٧).

ورواه عبد الرحمن بن مرزوق البزوري، عن عبد الوهاب. فلم يذكر عبد الرحمن بن غنم.

أخرجه الدارقطني (٤ / ١٥٣).

ورواه معمر بن راشد، عن مطر الوراق. فلم يذكر عبد الرحمن بن غنم.

أخرجه عبد الرزاق (١٦٣٠٦، ١٦٣٧٦)، وابن أبي عاصم في «الآحاد» (٧٨٧).

ورواه ليث بن أبي سليم واختلف عنه:

فقال ابن إسحاق «سيرة ابن هشام» (٢ / ٦٠٥): ثني ليث، عن شهر بن حوشب، عن عمرو ابن خارجة.

ورواه سفيان الثوري، عن ليث، عن شهر أخبرني من سمع النبي ﷺ. ولم يسمه.

أخرجه عبد الرزاق (١٦٣٠٧)، وأحمد (٤ / ١٨٦).

ورواه حفص بن غياث الكوفي، عن ليث، عن مجاهد، عن عمرو بن خارجة.

أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٧ / ٣٥).

=

وليث ضعيف.

✽ الثاني: يرويه إسماعيل بن مسلم، عن الحسن، عن عمرو بن خارجة رفعه: «لا وصية لوارث، إلا أن يميز الورثة».

أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٧ / ٣٥)، والدارقطني (٤ / ١٥٢)، والبيهقي (٦ / ٢٦٤) وقال: ضعيف.

قلت: وهو كما قال؛ لضعف إسماعيل بن مسلم المكي.

✽ الثالث: يرويه عبد الملك بن قدامة الجمحي، عن أبيه، عن عمرو بن خارجة.

أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد» (٧٨٩) عن يعقوب بن حميد بن كاسب، ثنا عبد الله بن نافع الصائغ، عن عبد الملك بن قدامة، به.

وقدامة بن إبراهيم الجمحي ذكره ابن حبان في «الثقات»، ومن دونه مختلف فيهم، واختلف فيه على عبد الله بن نافع، كما سيأتي في الكلام على حديث خارجة بن عمرو.

✽ الرابع: يرويه السري بن إسماعيل، ثنا عامر، عن عمرو بن خارجة.

أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٧ / ٣٥، ٣٦) عن محمد بن حمويه الجوهري، ثنا معمر بن سهل، ثنا عامر بن مدرك، ثنا السري، به.

والسري بن إسماعيل قال النسائي وغيره: متروك الحديث.

✽ وأما حديث أنس فله عنه طرق:

الأول: يرويه عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرِ الْأَزْدِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: إِنِّي لَتَحْتَ نَاقَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَسِيلُ عَلَيَّ لُعَابُهَا، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى جَعَلَ لِيذِي حَقَّ حَقَّهُ، أَلَا لَا وَصِيَّةَ لَوَارِثٍ، وَالْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَلِلْعَاهِرِ الْحُجْرُ، أَلَا لَا يَتَوَلَّنَ رَجُلٌ غَيْرَ مَوَالِيهِ، وَلَا يَدْعِيَنَّ إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَعَلَيْهِ كَعْنَةُ اللَّهِ مُتَابِعَةً إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، أَلَا لَا تُنْفِقَنَّ امْرَأَةٌ مِنْ بَيْتِهَا شَيْئًا إِلَّا بِإِذْنِ زَوْجِهَا»، فَقَالَ رَجُلٌ: إِلَّا الطَّعَامَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «وَهَلْ أَفْضَلُ أَمْوَالِنَا إِلَّا الطَّعَامُ، أَلَا إِنَّ الْعَارِيَةَ مُؤَدَّاءٌ، وَالْمِنْحَةَ مُرْدُودَةٌ، وَالذَّيْنَ مَقْضِيٌّ، وَالزَّرْعِيمَ غَارِمٌ».

أخرجه ابن ماجه (٢٣٩٩، ٢٧١٤)، وابو عمرو المدني في «حجة الوداع» (٣٩)، والطبراني في «مسند الشاميين» (٦٢١)، والحافظ في «تخریج أحاديث المختصر» (٢ / ٣١٤)

= من طريق محمد بن شعيب بن شابور، ثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، به.

= قال ابن التركماني في «الجوهر النقي» (٦ / ٢٦٥): وهذا سند جيد.

وقال البوصيري: هذا إسناد صحيح رجاله ثقات، ومحمد بن شعيب وثقه دحيم وأبو داود، وباقي الإسناد على شرط البخاري. «مصباح الزجاجة» (٣ / ٦٢، ١٤٤).

قلت: ولم ينفرد محمد بن شعيب بن شابور به، بل تابعه عمر بن عبد الواحد الدمشقي، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، ثني سعيد بن أبي سعيد^[١]، عن أنس، به.

أخرجه أبو داود (٥١١٥)، والطبراني في «مسند الشاميين» (٦٢٠)، والدارقطني (٧٠ / ٤)، والبيهقي (٤ / ٢٦٤، ٢٦٥)، والحافظ في «تخريج أحاديث المختصر» (٢ / ٣١٣، ٣١٤).

ورواه^[٢] الوليد بن مزيد البيروتي، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، ثني سعيد بن أبي سعيد. شيخ بالساحل. قال: ثني رجل من أهل المدينة قال: إني لتحت ناقة رسول الله ﷺ... فذكر نحوه.

أخرجه الدارقطني (٧٠ / ٤).

قال ابن عبد الهادي في «التنقيح»: حديث أنس هذا ذكره ابن عساكر وشيخنا المزي في «الأطراف» (١ / ٢٢٥) في ترجمة سعيد المقبري، وهو خطأ، وإنما هو الساحلي ولا يحتج به، هكذا رواه الوليد بن مزيد البيروتي، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، عن سعيد بن أبي سعيد. شيخ بالساحل. قال: حدثني رجل من أهل المدينة قال: إني لتحت ناقة رسول الله ﷺ... فذكر الحديث. «نصب الراية» (٤ / ٤٠٤).

وقال الحافظ: هذا حديث حسن، ورجاله رجال الصحيح إلا سعيد بن أبي سعيد فاختلف فيه فقيل: هو المقبري، فلو ثبت هذا لكان الحديث على شرط «الصحيح»، لكن الأكثر على أنه شيخ مجهول من أهل بيروت. وقد وقع في بعض طرقه عن ابن جابر، حدثني شيخ بالساحل - يقال له: سعيد بن أبي سعيد - والمقبري لا يقال فيه مثل هذا لشهرته.

وقال في «النكت الظراف» (١ / ٢٢٥): قلت: هو سعيد بن أبي سعيد الساحلي شامي، وأما المقبري فهو مدني.

[١] قال أبو داود في روايته: ثني سعيد بن أبي سعيد ونحن ببيروت.

[٢] ورواه ابن المبارك عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، ثني سعيد بن أبي سعيد، عن سمع النبي ﷺ يقول... أخرجه أحمد (٥ / ٢٩٣).

=وقال في «التهذيب»: قال ابن عساكر: سعيد بن أبي سعيد قدم الشام مرابطاً، وحدث بساحل بيروت. وقد فرق الخطيب بين سعيد بن أبي سعيد الذي حدث ببيروت وبين المقبري، ووهم في ذلك.

قال الحافظ: قلت: وذكر الحافظ سعد الدين الحارثي أن ابن عساكر لم يصب في توهيم الخطيب وصدق الحارثي، قد جاء في كثير من الروايات عن عبدالرحمن بن يزيد بن جابر، عن سعيد بن أبي سعيد الساحلي، عن أنس. والرواية التي وقعت لابن عساكر وفيها: عن ابن جابر، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، كأنها وهم من أحد الرواة - وهو سليمان بن أحمد الواسطي - فإنه ضعيف جداً، وإن المقبري لم يقل أحد أنه يدعى الساحلي، وهذا الساحلي غير معروف، تفرد عنه ابن جابر. وقال في «التقريب»: سعيد بن أبي سعيد البيروتي الساحلي، مجهول، وهم ابن عساكر الخطيب لكونه فرق بين هذا والمقبري، والصواب مع الخطيب، ويحتمل أن يكون هو سعيد بن خالد بن أبي طويل.

* الثاني: يرويه سليمان بن سالم الحرّاني الأموي. هو ابن أبي داود. عن الزهري، عن أنس مرفوعاً: «إن الله قد أتى كل ذي حق حقه، ألا لا وصية لوارث، والولد للفراش، وللعاهر الحجر».

أخرجه تمام في «فوائده» (ق٦ / ٢)، والخطيب في «الموضح» (٢ / ١٢٧، ٢٨٢)، وابن عساكر في «تاريخه» (٧ / ١٥٣).

وإسناده ضعيف جداً؛ سليمان بن سالم قال النسائي: ليس بثقة ولا مأمون. وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث جداً.

* الثالث: يرويه شعيب بن بكر، عن يحيى بن سعيد، عن أنس مرفوعاً «لا وصية لوارث».

أخرجه ابن عدي (٤ / ١٥٧٥) عن إسحاق بن إبراهيم بن يونس المنجنيقي، ثنا عبد الله بن شبيب ثنا عبد الجبار بن سعيد، عن شعيب بن بكر، به.

وقال: وهذا الحديث لا أعلم رواه بهذا الإسناد غير عبد الله بن شبيب، ولم أكتبه إلا عن إسحاق هذا.

قلت: وعبد الله بن شبيب قال أبو أحمد الحاكم: ذاهب الحديث. وقال ابن حبان: لا يجوز الاحتجاج به.

* وأما حديث ابن عباس، فله عنه طريقان:

* الأول: يرويه ابن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس مرفوعاً: «لا وصية لوارث».

أخرجه الدارقطني (٤ / ٩٨) عن أبي بكر محمد بن حمدون النيسابوري، ثنا يوسف بن سعيد، ثنا عبد الله بن ربيعة، ثنا محمد بن مسلم، عن ابن طاوس، به.

قال الحافظ: سنده حسن. «التلخيص» (٣ / ٩٢).

وتبعه الألباني في «الإرواء» (٦ / ٨٩).

وقال أبو الطيب في «التعليق المغني»: في إسناد عبد الله بن ربيعة، فهو إن كان ابن يزيد الدمشقي فمجهول، وإن كان غيره فلا أعرفه.

قلت: عبد الله بن ربيعة يحتمل أن يكون هو هب الله بن محمد بن ربيعة القدامي؛ فإنه معدود من الرواة عن محمد بن مسلم الطائفي.

ثم تحققت من ذلك، فقد أخرجه ابن عدي (٤ / ١٥٧٠)، عن إسحاق بن عبد الله الكوفي، ثني محمد بن تمام بن عياش، ثنا عبد الله بن محمد القدامي، به.

ذكره في ترجمة القدامي هذا، وقال: وهذا حديث غريب من هذا الطريق لا أعلم رواه غير القدامي، ولم أكتبه إلا عن إسحاق الكوفي هذا.

قال: والقدامي عامة حديثه غير محفوظة، وهو ضعيف على ما تبين لي من رواياته واضطرابه فيها، ولم أر للمتقدمين فيه كلاماً فأذكره.

قلت: وضعفه الدارقطني وابن حبان وغيرهما.

والحديث اختلف فيه على طاوس، فرواه هشام بن حجير عنه مرسلاً.

أخرجه سعيد بن منصور (٤٢٩)، عن سفيان بن عيينة، عن هشام بن حجير، به.

وهشام بن حجير مختلف فيه: وثقه ابن سعد وغيره، وضعفه أحمد وغيره.

* الثاني: يرويه ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس مرفوعاً: «لا وصية لوارث إلا أن يجيزها الورثة».

وفي لفظ: «لا تجوز الوصية لوارث إلا إن شاء الورثة».

أخرجه الدارقطني (٤ / ٩٧، ١٥٢)، والبيهقي (٦ / ٢٦٣)، وابن عبد البر في «التمهيد» =

= (٢٩٩ / ١٤)، والحافظ في «تخريج أحاديث المختصر» (٢ / ٣٢١) من طريق حجاج بن محمد المصيصي، ثنا ابن جريج، به.

قال البيهقي: عطاء هو الخراساني، لم يدرك ابن عباس ولم يره. قاله أبو داود وغيره. وقال الحافظ: ورجاله ثقات إلا أنه معلول، فقد قيل: إن عطاء هو الخراساني. «الفتح» (٦ / ٣٠٢).

وقال في «تخريج أحاديث المختصر» (٢ / ٣٢١): هذا إسناد ظاهره الصحة؛ إذ المتبادر أن عطاء هو ابن أبي رباح، فلو كان كذلك لكان على شرط «الصحيح»، لكن عطاء المذكور هو الخراساني، وفيه ضعف، ولم يسمع من ابن عباس. قاله أبو داود والدارقطني وغيرهما.

قلت: رواه إسماعيل بن إبراهيم بن شيبه الطائفي، عن ابن جريج، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس مرفوعاً: «لا وصية لوارث».

أخرجه ابن عدي (١ / ٣٠٧).

لكن إسماعيل هذا ضعيف.

ورواه يونس بن راشد الجزري، عن عطاء الخراساني، عن عكرمة، عن ابن عباس.

أخرجه الدارقطني (٤ / ٩٨، ١٥٢) ومن طريقه البيهقي (٦ / ٢٦٣، ٢٦٤) عن عبيد الله بن عبد الصمد بن المهدي، ثنا أبو علاثة محمد بن عمرو بن خالد، ثنا أبي، ثنا يونس بن راشد، به.

قال البيهقي: عطاء الخراساني غير قوي.

قلت: هو صدوق، وثقه أحمد وابن معين وابن سعد والعجلي والترمذي ويعقوب بن شيبه وغيرهم، وقال النسائي: ليس به بأس، وقال أبو حاتم: لا بأس به صدوق يحتج بحديثه، وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به. وضعفه بعضهم.

ويونس بن راشد صدوق، كذلك قال أبو زرعة: لا بأس به، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه، وذكره ابن حبان في «الثقات».

ومحمد بن عمرو بن خالد وثقه ابن يونس. «الوهم والإيهام» (٣ / ٥٣٥). والباقون ثقات.

وأخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (٢٤١٠) عن محمد بن عمرو بن خالد، به.

* وأما حديث ابن عمرو: فأخرجه ابن عدي (٢ / ٨١٧) عن محمد بن صالح بن ذريح =

=البغدادي، ثنا عبد الأعلى بن حماد، ثنا حماد بن سلمة، عن حبيب المعلم، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده: أن رسول الله ﷺ قال: «لا تجوز وصية لوارث، والولد للفراش وللعاهر الحجر».

قال الحافظ: وسنده حسن. «تخريج أحاديث المختصر» (٣٢٠ / ٢).

قلت: وهو كما قال فإن رواته ثقات غير عمرو بن شعيب، وأبوه وهما صدوقان.

ولم ينفرد حبيب المعلم به، بل تابعه حبيب بن الشهيد البصري، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه عن جده: أن النبي ﷺ قال في خطبته يوم النحر: «لا وصية لوارث إلا أن تميز الورثة».

أخرجه الدارقطني (٩٨ / ٢) من طريق سهل بن عمار النيسابوري، ثنا الحسين بن الوليد، ثنا حماد بن سلمة، عن حبيب بن الشهيد، به.

قال الزيلعي: وسهل بن عمار كذبه الحاكم. «نصب الراية» (٤٠٤ / ٤).

وقال الحافظ: إسناده وإه. «التلخيص» (٩٢ / ٣).

* وأما حديث جابر فله عنه طريقان:

* الأول: يرويه سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن جابر مرفوعاً: «لا وصية لوارث».

أخرجه ابن عدي (٢٠٢ / ١).

عن أحمد بن محمد بن صاعد.

والدارقطني (٩٧ / ٤).

عن فضل بن سهل بن إبراهيم الأعرج البغدادي.

كلاهما، عن أبي موسى إسحاق بن إبراهيم الهروي، ثنا سفيان بن عيينة، به.

وأبو موسى الهروي وثقه ابن معين وابن حبان، لكن خالف سعيد بن منصور (٤٢٦)، فرواه عن ابن عيينة، عن عمرو بن دينار مرسلًا. لم يذكر جابر [١].

وتابعه علي بن المديني، عن ابن عيينة، به.

= أخرجه الخطيب في «التاريخ» (٣٣٧ / ٦).

[١] قال الحافظ: هذا مرسل، ورجاله رجال الصحيح. «تخريج أحاديث المختصر» (٣٢٢ / ٢).

= قال الدارقطني: الصواب مرسل.

* الثاني: يرويه جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر مرفوعاً: «لا وصية لوارث ولا إقرار بدين». أخرجه أبو الشيخ في «الطبقات» (٤٣٣)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» (١/ ٢٢٧) من طريق يحيى بن يحيى، ثنا نوح بن دَرَّاج، عن أبان بن تغلب، عن جعفر بن محمد، به. واختلف فيه على نوح بن دراج، فرواه عباد بن يعقوب عنه، عن أبان بن تغلب، عن جعفر ابن محمد، عن أبيه مرسلًا لم يذكر جابراً. أخرجه الدارقطني (٤/ ١٥٢).

ونوح بن دراج قال ابن معين: ليس بثقة، وقال النسائي: متروك الحديث، واتهمه بعضهم بالوضع.

وأما حديث زيد بن أرقم والبراء، فأخرجه ابن الأعرابي (١٦٤٣)، والطبراني في «الكبير» (٥٠٥٧)، وابن عدي (٦/ ٢٣٤٩) من طريق موسى بن عثمان الحضرمي، عن أبي إسحاق، عن البراء وزيد بن أرقم قالوا: كنا مع النبي ﷺ يوم غدِير خَم ونحن نرفع غصن الشجرة عن رأسه فقال: «إن الصدقة لا تحل لي ولا لأهل بيتي، لعن الله من ادعى إلى غير أبيه، ولعن الله من تولى غير مواليه، والولد للفراش وللعاهر الحجر، وليس لوارث وصية».

قال الهيثمي: وفيه موسى بن عثمان الحضرمي، وهو ضعيف. «المجمع» (٥/ ١٥).

قلت: بل ضعيف جداً، قال أبو حاتم: متروك الحديث، وقال أبو زرعة: منكر الحديث جداً. وقال الترمذي في «العلل» (١/ ٤٥٨): سألت محمداً عن هذا الحديث، فقال: يرويه عن أبي إسحاق موسى بن عثمان الحضرمي، وهو ذاهب الحديث.

وأما حديث علي: فيرويه أبو إسحاق الهمداني واختلف عنه:

فرواه يحيى بن أبي أنيسة الجزري عنه، عن عاصم بن ضمرة، عن علي مرفوعاً: «الدين قبل الوصية، وليس لوارث وصية».

أخرجه ابن عدي (٧/ ٢٦٤٨)، والدارقطني^[١] (٤/ ٩٧)، والبيهقي (٦/ ٢٦٧)، والخطيب في «الموضح» (٢/ ١٦٧).

[١] قال الحافظ في «التلخيص» (٣/ ٩٢): رواه الدارقطني من حديث علي وإسناده ضعيف.

= وقال البيهقي: كذا أتى به يحيى بن أبي أنيسة، عن أبي إسحاق، عن عاصم. ويحيى ضعيف.

قلت: هو متروك الحديث: كما قال أحمد ويعقوب بن سفيان، والنسائي والدارقطني.

ورواه ناصح بن عبد الله الكوفي، عن أبي إسحاق، عن الحارث، عن علي مرفوعاً: «لا وصية لوارث، الولد من ولد علي فراش أبيه، وللعاهر الحجر في فيه، من ادعى إلى غير أبيه - أو إلى غير مواليه، فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين».

أخرجه ابن عدي (٧/ ٢٥١١).

وقال: وهذا عن أبي إسحاق غير محفوظ.

قلت: وناصح قال ابن معين والنسائي وغيرهما: ضعيف.

ورواه حجاج بن أرطاة، عن أبي إسحاق، عن الحارث، عن علي... قوله.

أخرجه ابن أبي شيبه (١١/ ١٤٩).

وحجاج ضعيف مدلس.

وأما حديث ابن عمر: فأخرجه الحارث في «مسنده» كما في «نصب الراية» (٤/ ٤٠٥) عن إسحاق بن عيسى بن نجیح الطباع، ثنا محمد بن جابر، عن عبد الله بن بدر، قال: سمعتُ ابنَ عمرَ يقولُ: «قضى رسولُ الله ﷺ بالدينِ قبلَ الوصيةِ، وأنَّ لا وصيةَ لوارثٍ».

وإسناده ضعيف؛ لضعف محمد بن جابر السحيمي.

وأما حديث خارجه بن عمرو: فأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤١٤٠)، والحافظ في «تخريج أحاديث المختصر» (٢/ ٣٢٠) من طريق عبد الله بن حمزة الزبيري، ثنا عبد الله بن نافع، عن عبد الملك بن قدامة الجمحي، عن أبيه، عن خارجه بن عمرو الجمحي، أن رسول الله ﷺ قال يوم الفتح وأنا عند ناقته: «ليس لوارثٍ وصيةٌ، قد أعطى الله ﷻ كلَّ ذي حقِّ حقه، وللعاهرِ الحجرُ، من ادعى إلى غيرِ أبيه أو تولى غيرَ مواليه؛ فعليه لعنةُ الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبلُ الله منه صرفاً ولا عدلاً يوم القيامة».

قال الهيثمي: وفيه عبد الملك بن قدامة الجمحي، وثقه ابن معين، وضعفه الناس.

«المجمع» (٤/ ٢١٤).

قلت: هو مختلف فيه، وكذا عبد الله بن نافع الصائغ. وقدامة بن إبراهيم الجمحي ذكره ابن

=

حبان في «الثقات».

= وخارجة بن عمرو قال الحافظ^[١] في «التلخيص» (٣ / ٩٢): ولعله عمرو بن خارجة انقلب.

وقال في «التهديب»: عمرو بن خارجة. وقيل: خارجة بن عمرو، والأول أصح.

وقال في «الإصابة» (٣ / ٤٩): حديث عمرو بن خارجة أخرجه أحمد وأصحاب السنن، ومخرجه مغاير لمخرج حديث خارجة بن عمرو؛ فالظاهر أنه آخر.

قلت: رواه يعقوب بن حميد بن كاسب، عن عبد الله بن نافع فقال: عن عمرو بن خارجة، وقد تقدم.

وأما حديث معقل بن يسار: فأخرجه ابن عدي (٥ / ١٨٥٣) من طريق علي بن الحسن بن يعمر، ثنا المبارك بن فضالة، عن الحسن قال: قال معقل بن يسار المزني: كنا بمنى وكان رسول الله ﷺ يخطب ولعب ناقته بين كتفي، ففهمت من كلامه قال: «لا وصية لوارث».

وقال: وهذا الحديث باطل بهذا الإسناد ليس له أصل، وعلي بن الحسن ضعيف جداً.

وقال الحافظ: سنده وإياه. «تخريج أحاديث المختصر» (٢ / ٣٢٠).

وأما حديث أسماء بنت يزيد: فأخرجه إسحاق في «مسنده» (٢٢٨٧) عن يحيى بن اليان العجلي، ثنا سفيان، عن ليث، عن شهر بن حوشب، عن أسماء بنت يزيد أنها رفعتة: «لا وصية لوارث».

وإسناده ضعيف؛ لضعف ليث بن أبي سليم.

وأما حديث مجاهد: فأخرجه الشافعي في «الأم» (٤ / ٤٠)، وسعيد بن منصور (٤٢٥)، والبيهقي (٦ / ٢٦٤)، وفي «المعرفة» (٩ / ١٧٣)، والحافظ في «تخريج أحاديث المختصر» (٢ / ٣١٣) من طريق سفيان بن عيينة، عن سليمان الأحول، عن مجاهد: أن النبي ﷺ قال: «لا وصية لوارث».

قال الحافظ: هذا حديث مرسل صحيح الإسناد.

قلت: رواه ثقات.

[١] وقال في «تخريج أحاديث المختصر» (٢ / ٣٢٠): هذا حديث غريب من هذا الوجه، وجوز أبو موسى في الذيل أن يكون هذا هو عمرو بن خارجة الذي سبق؛ لكون الحديث معروفاً من طريقه.

٣٣٤ - وَعَنْ أَبِي بَكْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ فِي حَجَّتِهِ، فَقَالَ: «أَلَا إِنَّ الزَّمَانَ قَدْ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ، السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا، مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرْمٌ، ثَلَاثٌ مُتَوَالِيَاتٌ: ذُو الْقَعْدَةِ، وَذُو الْحِجَّةِ، وَالْمُحَرَّمُ، وَرَجَبٌ مُضَرَّ الَّذِي بَيْنَ جُمَادَى وَشَعْبَانَ»، ثُمَّ قَالَ: «أَلَا أَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟» قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيَسْمِيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، قَالَ: «أَلَيْسَ يَوْمَ النَّحْرِ؟» قُلْنَا: بَلَى، ثُمَّ قَالَ: «أَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟» قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيَسْمِيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، فَقَالَ: «أَلَيْسَ ذَا الْحِجَّةِ؟» قُلْنَا: بَلَى، ثُمَّ قَالَ: «أَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟» قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيَسْمِيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، قَالَ: «أَلَيْسَتْ الْبَلَدَةُ؟» قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: «فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ - قَالَ: وَأَحْسَبُهُ قَالَ: - وَأَعْرَاضَكُمْ، عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، وَسَتَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ فَيَسْأَلُكُمْ عَنْ أَعْمَالِكُمْ، أَلَا لَا تَرْجِعْنَ بَعْدِي ضَلَالًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ، أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ؟ أَلَا لِيُبَلِّغَ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ مِنْكُمْ، فَلَعَلَّ مَنْ يُبَلِّغُهُ يَكُونُ أَوْعَى لَهُ مِنْ بَعْضٍ مَنْ يَسْمَعُهُ»، قَالَ مُحَمَّدٌ: وَقَدْ كَانَ ذَلِكَ، قَالَ: كَانَ بَعْضٌ مَنْ بَلَّغَهُ أَوْعَى لَهُ مِنْ بَعْضٍ مَنْ سَمِعَهُ^(١).

(١) صحيح: أخرجه أبو داود (١٩٤٧)، والنسائي (١٢٧ / ٧)، والطبري في «تفسيره» (١٠ / ١٢٥)، وأحمد (٣٧ / ٥) برقم (٢٠٣٨٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٤٥٦)، والخطيب في «الفصل للوصل المدرج في النقل» (٧٥٠ / ٢)، من طريق إسماعيل ابن عليه، أخبرنا أيوب، عن محمد بن سيرين، عن أبي بكر، به مرفوعاً.

قلت: وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين، لكن محمد بن سيرين لم يثبت سماعه من أبي بكر، وروايته عنه مرسله، والواسطة بينهما عبد الرحمن بن أبي بكر، وحميد بن عبد الرحمن الحميري كما سنبينه، وهما ثقتان من رجال الشيخين، وقد تابع محمد بن سيرين الحسن البصري كما سيأتي.

وأخرجه ابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» (٤٠ / ٤١) من طريق أحمد بن زهير، ثنا عبيد الله بن عمر، ثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن محمد بن سيرين قال: نُبِّئْتُ أَنَّ أَبَا بَكْرَةَ حَدَّثَ قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَنَى فَقَالَ: «أَلَا فُلَيْبُ الشَّاهِدِ مِنْكُمْ الْغَائِبِ؛ فَإِنَّهُ لَعَلَّهُ أَنْ يُبَلِّغَهُ مَنْ هُوَ أَوْعَى لَهُ مِنْهُ - أَوْ مَنْ هُوَ أَحْفَظُ لَهُ مِنْهُ». قَالَ أَبُو بَكْرَةَ: فَقَدْ كَانَ هَذَا. كذا =

=ذكره مختصراً.

وأخرجه إبراهيم بن طهمان في «مشيخته» (١١٤)، وأخرجه البخاري (٣١٩٧)، (٤٤٠٦)، (٥٥٥٠)، (٧٤٤٧)، ومسلم (١٦٧٩)، (٢٩)، وأبو داود (١١٩٤٨)، والبزار في «مسنده» (٣٦١٥)، والبيهقي في «السنن» (٥ / ١٦٥، ١٦٦)، وفي «الشعب» (٣٨٠٥)، والبخاري (١٩٦٥) من طريق عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي، والبخاري (٤٦٦٢) من طريق حماد بن زيد، ثلاثتهم (ابن طهمان، وعبد الوهاب، وحماد)، عن أيوب، عن ابن أبي بكرة، عن أبي بكرة.

ورواية إبراهيم بن طهمان: عن بعض بني أبي بكرة، وبعضهم اقتصر على القطعة الأولى منه. وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٩٦٧) من طريق سالم الخياط، عن محمد بن سيرين، عن أبي بكرة. واقتصر على القطعة الثانية منه.

وأخرجه الدارمي (١٩١٦)، والبخاري (٦٧)، ومسلم (١٦٧٩)، (٣٠)، وأحمد (٣٧ / ٥) برقم (٢٠٣٨٧)، والنسائي في «الكبرى» (٤٠٩١) و(٤٠٩٢)، و(٥٨٥١)، وابن أبي عاصم في «الديات» (ص ٢٣، ٢٤)، وأبو عوانة في «الحدود» كما في «إتحاف المهرة» (٥١ / ٥)، وابن حبان (٣٨٤٨، ٥٩٧٣)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٣ / ٢٩٨)، والخطيب في «شرف أصحاب الحديث» (٢٠)، وفي «فصل المدرج» (٢ / ٧٤٥، ٧٤٦) والقاضي عياض في «الإلماع» (ص ١٤، ١٥)، وتمام في «فوائده» (٦٥٣)، وغيرهم من طرق: عن ابن عون، عن محمد بن سيرين، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن أبي بكرة مرفوعاً، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة (١٥ / ٢٦، ٢٧)، والبخاري (١٠٥، ٤٤٠٦، ٥٥٥٠، ٧٤٤٧)، ومسلم (١٦٧٩) (٢٩)، والبزار (٣٦١٦)، وأبو عوانة كما في «الإتحاف» (٥١ / ٥)، وابن حبان (٥٩٧٤، ٥٩٧٥)، والبيهقي (٥ / ١٦٥، ١٦٦)، والخطيب في «شرف أصحاب الحديث» (٢١)، والبخاري (١٩٦٥) من طريق أيوب السخيتاني، عن محمد بن سيرين، به.

وأخرجه عبد الله بن أحمد في «زوائده» (٥ / ٣٩)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٨ / ١٩)، (٢٠) من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا قُرَّةٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ - يَعْنِي ابْنَ سِيرِينَ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، وَعَنْ رَجُلٍ آخَرَ - وَهُوَ فِي نَفْسِي أَفْضَلُ مِنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ - عَنْ أَبِي بَكْرَةَ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَالَ غَيْرُ أَبِي: عَنْ يَحْيَى فِي هَذَا الْحَدِيثِ: أَفْضَلُ فِي نَفْسِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ النَّاسَ بِمَنْى...

وأخرجه البخاري في «الصحيح» (٧٠٧٨)، وفي «خلق أفعال العباد» (٣٩٧)، ومسلم =

= (١٦٧٩، ٣١)، وابن ماجه (٢٣٣)، وابن أبي عاصم في «الديات» (ص ٢٤)، والبخاري (٣٦١٧) من طريق يحيى بن سعيد القطان، به.

وأخرجه الطيالسي (٨٥٩)، ومن طريقه أبو عوانة في «الحدود» كما في «إتحاف المهرة» (٥ / ٥١)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» (١ / ٤١) من طريق أبي خيثمة زهير بن حرب، كلاهما. عن قرة بن خالد، به.

وأخرجه إبراهيم بن طهمان في «مشيخته» (١١٥)، والطبراني في «الصغير» (٤٢٧)، والخطيب في «تاريخ بغداد» (٨ / ٢٤٦) من طريق أيوب السختياني، عن محمد بن سيرين عن عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه.

أخرجه أحمد (٥ / ٤٠، ٤١)، والدارقطني في «العلل» (٧ / ١٥٣، ١٥٤) من طريق أسباط ابن محمد، حدثنا أشعث، عن ابن سيرين، عن أبي بكرة، به.

قلت: إسناده ضعيف؛ لضعف الأشعث. وهو ابن سوار. ولا نقطاعه بين ابن سيرين وأبي بكرة. وقد روي موصولاً بإسناد صحيح كما تقدم.

وأخرجه أحمد (٥ / ٤٤) حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ. وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، به.

قلت: وهذا إسناده رجاله ثقات رجال الشيخين، غير حماد بن سلمة فمن رجال مسلم، لكن الحسن مدلس، وقد عنعنه، ومتابعة محمد بن سيرين لم يثبت سماعه من أبي بكرة، وقد روى الحديث من طريقه عن عبد الرحمن بن أبي بكرة وحفيد بن عبد الرحمن الحميري، كلاهما، عن أبي بكرة. فعرفت الوساطة بينه وبين أبي بكرة، وعاد الحديث متصلًا صحيحًا.

وأخرجه أحمد (٥ / ٤٥)، وأبو عوانة في «الحدود» كما في «إتحاف المهرة» (٥ / ٥١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٤٥٨)، وفي «أحكام القرآن» (٢ / ١٢٦)، والخطيب في «شرف أصحاب الحديث» (٢٠)، وفي «الفصل للوصل المدرج في النقل» (٢ / ٤٧، ٤٨) من طريق هوذة بن خليفة، حدثنا عبد الله بن عون، عن محمد بن سيرين، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن أبي بكرة، به.

قلت: إسناده قوي. هوذة بن خليفة صدوق لا بأس به، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرج النسائي (٧ / ٢٢٠) من طريق يزيد بن زريع، عن ابن عون، عن محمد، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه قال: «ثم انصرف - كأنه يعني النبي ﷺ - يوم النحر إلى كبشين أملحين فذبحهما، وإلى جزيعة من الغنم فقسمها بيننا».

=تنبه: قصة الذبح والقسمة هذه أخرجها مسلم (١٦٧٩) (٣٠) بإثر خطبة النبي ﷺ من طريق يزيد بن زريع، وحماد بن مسعدة، كلاهما، عن ابن عون.

وأخرجها منفصلة الترمذي (١٥٢٠) من طريق أزهر بن سعيد السمان، عن ابن عون وصححها. وقد قال الدارقطني في «التتبع» (ص ٣١٩، ٣٢٠)، و«العلل» (٧/ ١٥١، ١٥٢، ١٥٦، ١٥٧) (١٠/ ٤٠-٤٢)، والخطيب في «المدرج» (٢/ ٧٤٨):

وأخرجه أحمد (٥/ ٤٥) حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، عن يونس، عن الحسن ومحمد عن أبي بكر، به.

قلت: هذا إسناده رجاله ثقات رجال الشيخين، غير حماد بن سلمة فمن رجال مسلم، لكن الحسن (وهو البصري) مدلس، وقد عنعنه، ومتابعة محمد (وهو ابن سيرين) لم يثبت سماعه من أبي بكر، والواسطة بين ابن سيرين وأبي بكر هما عبد الرحمن بن أبي بكر وحميد بن عبد الرحمن الحميري كما بيناه فيما سلف.

وأخرجه أحمد (٥/ ٤٩)، والبخاري في «الصحيح» (١٧٤١)، وفي «خلق أفعال العباد» (٣٩٦)، ومسلم (١٦٧٩) (٣١)، والنسائي في «الكبرى» (٤٠٩٣، ٥٨٥٠)، وابن الجارود (٨٣٣)، وابن خزيمة (٢٩٥٢)، وأبو عوانة في «الحدود» كما في «إتحاف المهرة» (٥/ ٥١)، والبيهقي في «الشعب» (٥٤٨٨، ٥٤٨٩، ٥٤٩٠)، وفي «السنن الكبرى» (٥/ ١٤٠) (٨/ ١٩، ٢٠)، والخطيب في «شرف أصحاب الحديث» (٢٠)، وفي «فصل المدرج» (٢/ ٧٤٨، ٧٤٩) من طريق أبي عامر العقدي، حدثنا قرة بن خالد، عن محمد بن سيرين، قال: حدثني عبد الرحمن بن أبي بكر، عن أبيه، به.

قال الحافظ في «الفتح» (٣/ ٦٧٤): وَفِي هَذِهِ الْأَحَادِيثِ دَلَالَةٌ عَلَى مَشْرُوعِيَّةِ الْخُطْبَةِ يَوْمَ النَّحْرِ، وَبِهِ أَخَذَ الشَّافِعِيُّ وَمَنْ تَبِعَهُ، وَخَالَفَ ذَلِكَ الْمَالِكِيَّةُ وَالْحَنَفِيَّةُ قَالُوا: خُطِبَ الْحَجُّ ثَلَاثَةً: سَابِعُ ذِي الْحِجَّةِ، وَيَوْمَ عَرَفَةَ، وَثَانِي يَوْمِ النَّحْرِ بِوَيْ. وَوَأَفْقَهُمُ الشَّافِعِيُّ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ بَدَلَ ثَانِي النَّحْرِ: «ثَالِثُهُ»؛ لِأَنَّهُ أَوَّلُ النَّحْرِ، وَزَادَ خُطْبَةً، رَابِعَةً. وَهِيَ يَوْمُ النَّحْرِ وَقَالَ: إِنَّ النَّاسَ حَاجَةٌ إِلَيْهَا لِيَتَعَلَّمُوا أَعْمَالَ ذَلِكَ الْيَوْمِ مِنَ الرَّمْيِ وَالذَّبْحِ وَالْحُلُقِ وَالطَّوَافِ. وَتَبَعَهُ الطَّحَاوِيُّ بِأَنَّ الْخُطْبَةَ الْمَذْكُورَةَ لَيْسَتْ مِنْ مُتَعَلِّقَاتِ الْحَجِّ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَذْكَرْ فِيهَا شَيْئًا مِنْ أُمُورِ الْحَجِّ وَإِنَّمَا ذَكَرَ فِيهَا وَصَايَا عَامَّةً، وَلَمْ يَنْقُلْ أَحَدٌ أَنَّهُ عَلَّمَهُمْ فِيهَا شَيْئًا مِنَ الَّذِي يَتَعَلَّقُ بِيَوْمِ النَّحْرِ، فَعَرَفْنَا أَنَّهُمْ لَمْ يُقْصِدُوا لِأَجْلِ الْحَجِّ. وَقَالَ ابْنُ الْقَصَّارِ: إِنَّمَا فَعَلَ ذَلِكَ مِنْ أَجْلِ تَبْلِيغِ مَا ذَكَرَهُ لِكَثْرَةِ الْجُمُعِ الَّذِي اجْتَمَعَ مِنْ أَقْصَابِ الدُّنْيَا، فَظَنَّ الَّذِي رَأَاهُ أَنَّهُ خَطَبَ، قَالَ: وَأَمَّا مَا ذَكَرَهُ الشَّافِعِيُّ أَنَّ النَّاسَ حَاجَةٌ إِلَى تَعْلِيمِهِمْ أَسْبَابَ التَّحَلُّلِ الْمَذْكُورَةَ، فَلَيْسَ بِمُتَعَيِّنٍ؛ لِأَنَّ

=الإمام يُمكنُهُ أَنْ يَعْلَمَهُمْ أَيَّهَا يَوْمَ عَرَفَةَ. اهـ.

وَأَجِيبَ: بَأَنَّهُ نَبَّهَ ﷺ فِي الْخُطْبَةِ الْمَذْكُورَةِ عَلَى تَعْظِيمِ يَوْمِ النَّحْرِ، وَعَلَى تَعْظِيمِ شَهْرِ ذِي الْحِجَّةِ، وَعَلَى تَعْظِيمِ الْبَلَدِ الْحَرَامِ، وَقَدْ جَزَمَ الصَّحَابَةُ الْمَذْكُورُونَ بِتَسْمِيَتِهَا خُطْبَةً فَلَا يُلْتَمَسُ لِتَأْوِيلِ غَيْرِهِمْ، وَمَا ذَكَرَهُ مِنْ إِمْكَانِ تَعْلِيمِ مَا ذَكَرَ يَوْمَ عَرَفَةَ يُعَكِّرُ عَلَيْهِ فِي كَوْنِهِ يَرَى مَشْرُوعِيَّةَ الْخُطْبَةِ ثَانِي يَوْمِ النَّحْرِ، وَكَانَ يُمَكِّنُ أَنْ يَعْلَمُوا ذَلِكَ يَوْمَ عَرَفَةَ، بَلْ كَانَ يُمَكِّنُ أَنْ يَعْلَمُوا يَوْمَ التَّرْوِيَةِ جَمِيعَ مَا يَأْتِي بَعْدَهُ مِنْ أَعْمَالِ الْحَجِّ، لَكِنْ لَمَّا كَانَ فِي كُلِّ يَوْمٍ أَعْمَالٌ لَيْسَتْ فِي غَيْرِهِ شُرْعٌ تَجْدِيدُ التَّعْلِيمِ بِحَسَبِ تَجْدِيدِ الْأَسْبَابِ. وَقَدْ بَيَّنَّ الزُّهْرِيُّ - وَهُوَ عَالِمٌ أَهْلُ زَمَانِهِ - أَنَّ الْخُطْبَةَ ثَانِي يَوْمِ النَّحْرِ نُقِلَتْ مِنْ خُطْبَةِ يَوْمِ النَّحْرِ، وَأَنَّ ذَلِكَ مِنْ عَمَلِ الْأَمْرَاءِ - يَعْنِي: مِنْ بَنِي أُمَيَّةَ. قَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ - هُوَ الثَّوْرِيُّ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ يَوْمَ النَّحْرِ، فَشَغِلَ الْأَمْرَاءُ فَأَخْرَوْهُ إِلَى الْعِدِّ وَهَذَا وَإِنْ كَانَ مُرْسَلًا، لَكِنَّهُ يَعْتَصِدُ بِمَا سَبَقَ، وَبَانَ بِهِ أَنَّ السَّنَةَ الْخُطْبَةُ يَوْمَ النَّحْرِ لَا ثَانِيَهُ.

وَأَمَّا قَوْلُ الطَّحَاوِيِّ: إِنَّهُ لَمْ يُنْقَلْ أَنَّهُ عَلَّمَهُمْ شَيْئًا مِنْ أَسْبَابِ التَّحَلُّلِ فَلَا يَنْفِي وَفُوعَ ذَلِكَ أَوْ شَيْئًا مِنْهُ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ، بَلْ قَدْ ثَبَتَ فِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ - كَمَا تَقَدَّمَ فِي الْبَابِ قَبْلَهُ - أَنَّهُ شَهِدَ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ يَوْمَ النَّحْرِ، وَذَكَرَ فِيهِ السُّؤَالُ عَنْ تَقَدُّمِ بَعْضِ الْمَنَاسِكِ عَلَى بَعْضٍ، فَكَيْفَ سَأَلَ لِلطَّحَاوِيِّ هَذَا التَّفْهِيمَ الْمُطَّلَقَ مَعَ رَوَاتِهِ هُوَ لِحَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو؟! وَثَبَتَ أَيْضًا فِي بَعْضِ طُرُقِ أَحَادِيثِ الْبَابِ، أَنَّهُ ﷺ قَالَ لِلنَّاسِ حِينَئِذٍ: «خُذُوا عَنِّي مَنَاسِكَكُمْ»، فَكَأَنَّهُ وَعَظَهُمْ بِمَا وَعَظَهُمْ بِهِ، وَأَحَالَ فِي تَعْلِيمِهِمْ عَلَى تَلْقَائِهِ ذَلِكَ مِنْ أَفْعَالِهِ. وَمِمَّا يُرَدُّ بِهِ عَلَى تَأْوِيلِ الطَّحَاوِيِّ مَا أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - وَهُوَ عَلَى نَاقَتِهِ بَعْرَفَاتٍ -: «أَتَذَرُونَ أَيَّ يَوْمٍ هَذَا...» الْحَدِيثُ، وَنَحْوَهُ لِلطَّرَائِفِ فِي «الْكَبِيرِ» مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَأَخْرَجَ أَحْمَدُ مِنْ حَدِيثِ ثُبَيْطِ بْنِ شَرِيطٍ: أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ وَاقِفًا بَعْرَفَةَ عَلَى بَعِيرٍ أَحْمَرَ يَخْطُبُ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «أَيُّ يَوْمٍ أَحْرَمُ؟» قَالُوا: هَذَا الْيَوْمُ. قَالَ: «فَأَيُّ بَلَدٍ أَحْرَمُ؟...» الْحَدِيثُ. وَنَحْوَهُ لِأَحْمَدَ مِنْ حَدِيثِ الْعَدَاءِ بْنِ خَالِدٍ. فَهَذَا الْحَدِيثُ الَّذِي وَقَعَ فِي «الصَّحِيحِ»: «أَنَّ ﷺ خَطَبَ بِهِ يَوْمَ النَّحْرِ» قَدْ ثَبَتَ أَنَّهُ خَطَبَ بِهِ قَبْلَ ذَلِكَ يَوْمَ عَرَفَةَ.

وَأَمَّا الْأَحَادِيثُ الَّتِي وَرَدَتْ عَنِ الصَّحَابَةِ بِتَضَرُّحِهِمْ أَنَّهُ ﷺ خَطَبَ يَوْمَ النَّحْرِ غَيْرَ مَا تَقَدَّمَ، فَمِنْهَا حَدِيثُ الْهَرْمَاسِ بْنِ زِيَادٍ، أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ، وَلَفْظُهُ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ النَّاسَ عَلَى نَاقَتِهِ الْجُدَعَاءِ يَوْمَ الْأَضْحَى»، وَحَدِيثُ أَبِي أُمَامَةَ: «سَمِعْتُ خُطْبَةَ النَّبِيِّ ﷺ بِمِنَى يَوْمَ النَّحْرِ» أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَحَدِيثُ مَعَاذٍ: «خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ بِمِنَى» أَخْرَجَهُ [١]. =

١ ٣٣٤ - وَعَنِ الْحَارِثِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِمِنَى وَبِعَرَفَاتٍ وَقَدْ أَطَافَ بِهِ النَّاسُ، فإِذَا رَأَوْا وَجْهَهُ قَالُوا: هَذَا وَجْهُ مُبَارَكٍ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اسْتَغْفِرْ لِي، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَنَا»، ثُمَّ دُرْتُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ...، وفيه قَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ، أَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟ وَأَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟ فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، وَبَلَدِكُمْ هَذَا، وَشَهْرِكُمْ هَذَا، اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغْتُ؟ وَليَبْلُغَ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ...»^(١).

= وَحَدِيثُ رَافِعِ بْنِ عَمْرٍو: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُخْطَبُ النَّاسَ بِمِنَى حِينَ ارْتَفَعَ الضُّحَى أَخْرَجَهُ وَأَخْرَجَ^[١] مِنْ مُرْسَلٍ مَسْرُوقٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ يَوْمَ النَّحْرِ»، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. وانظر: «شرح السنة» للبخاري (٧/ ٢١٩، ٢٢٠).

(١) إسناده ضعيف: أخرجه ابن سعد (٧/ ٦٤)، وأحمد (٣/ ٤٨٥)، والنسائي (٧/ ١٤٩)، وفي «الكبرى» (٤٥٥٣)، والطحاوي في «المشکل» (١٠٦٦)، والطبراني في «الكبير» (٣٣٥٠)، والحاكم (٤/ ٢٣٦)، وابن الأثير في «أسد الغابة» (١/ ٤٠٧، ٤٠٨)، عن عفان بن مسلم الصنفار.

وابن سعد (٧/ ٦٤)، والنسائي (٧/ ١٤٩)، وفي «الكبرى» (٤٥٥٣)، والطبراني في «الكبير» (٣٣٥٠)، و«الأوسط» (٥٩٢٤)، وأبو نعيم في «الصحابة» (٢٠٧٨)، والمزي (٣١/ ٣٠٤).

عن أبي الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي.

والبخاري في «الكبير» (٤/ ٢/ ٢٧٤، ٢٧٥)، والطبراني في «الكبير» (٣٣٥٠) و«الأوسط» (٥٩٢٤).

عن أبي سلمة موسى بن إسماعيل التبوذكي.

والنسائي (٧/ ١٦٨، ١٦٩)، وفي «الكبرى» (٤٥٥٢).

=

عن عبد الله بن المبارك.

[٢] بياض بالأصل وعبارة القسطلاني تفيد أن الذي أخرج حديث رافع بن عمرو هو أبو داود والنسائي.

= والنسائي في «اليوم والليلة» (٤٢٠).

عن المعتمر بن سليمان التيمي.

وأبو القاسم البغوي في «الصحابة» (٤٤٥).

عن زيد بن الحباب العلكي، والبخاري (٣٣٤٧- كشف) عن أبي عاصم، كلهم، عن يحيى بن زُرارة كُرَيْمِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَمْرٍو، حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّهِ الْحَارِثِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّهُ لَقِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ وَهُوَ عَلَى نَاقَتِهِ الْعُضْبَاءِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اسْتَغْفِرْ لِي، فَقَالَ: «غَفَرَ اللَّهُ لَكُمْ»، ثُمَّ اسْتَدْرْتُ مِنَ الشَّقِّ الْآخِرِ عَلَى أَنْ يُخَصِّنِي، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اسْتَغْفِرْ لِي، فَقَالَ: «غَفَرَ اللَّهُ لَكُمْ» فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: الْفَرَائِغُ وَالْعَتَائِرُ، فَقَالَ: «مَنْ شَاءَ فَرَعَ، وَمَنْ شَاءَ عَتَرَ، وَمَنْ شَاءَ لَمْ يَعْتَرْ، وَفِي الْغَنَمِ أُضْحِيَّتُهَا» ثُمَّ قَالَ: «أَلَا إِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا».

ولم ينفرد يحيى بن زُرارة به، بل تابعه:

عُتْبَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السَّهْمِيُّ، أَنَّ زُرَّارَةَ بْنَ الْحَارِثِ بْنِ عَمْرٍو السَّهْمِيَّ حَدَّثَهُ، أَنَّ الْحَارِثَ بْنَ عَمْرٍو ﷺ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِمَنْى وَبِعَرَافَاتٍ وَقَدْ أَطَافَ بِهِ النَّاسُ، فَاذًا رَأَوْا وَجْهَهُ قَالُوا: هَذَا وَجْهٌ مُبَارَكٌ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اسْتَغْفِرْ لِي، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَنَا»، ثُمَّ دُرْتُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اسْتَغْفِرْ لِي، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَنَا»، فَذَهَبَ بِيْرُقٍ، فَقَالَ بِيْدِهِ فَأَخَذَ بِهَا بُرَاقَهُ، وَمَسَحَ بِهِ نَعْلَهُ كَرِهَ أَنْ يُصِيبَ أَحَدًا مِنْ حَوْلِهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ، أَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟ وَأَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟ فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ، وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا وَبَلَدِكُمْ هَذَا، وَشَهْرِكُمْ هَذَا، اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغْتُ؟ وَلَيْبَلِّغُ الشَّاهِدُ الْعَائِبَ». قَالَ: وَأَمَرَ بِالصَّدَقَةِ فَقَالَ: «تَصَدَّقُوا، فَإِنِّي لَا أَذْرِي لِعَلَّكُمْ لَا تَرَوْنِي بَعْدَ يَوْمِي هَذَا». وَوَقَّتَ يَلْمَلَمَ لِأَهْلِ الْيَمَنِ أَنْ يَهْلُوا مِنْهَا، وَذَاتَ عَرَقٍ لِأَهْلِ الْعِرَاقِ أَوْ قَالَ: «لِأَهْلِ الْمَشْرِقِ»، وَسَأَلَهُ رَجُلٌ عَنِ الْعَتِيرَةِ، قَالَ: «مَنْ شَاءَ عَتَرَ وَمَنْ شَاءَ لَمْ يَعْتَرْ، وَمَنْ شَاءَ فَرَعَ وَمَنْ شَاءَ لَمْ يُفْرَعْ». وَقَالَ: «فِي الْغَنَمِ أُضْحِيَّتُهَا» بِأَصَابِعِ كَفِّهِ الْيَمَنِ، فَصَبَّهَا عَلَى مَفْصِلِ الْإِصْبَعِ الْوُسْطَى وَإِصْبَعِهِ السَّبَابَةِ، وَعَطَفَ طَرْفَهَا شَيْئًا.

أخرجه البخاري في «الكبير» (١ / ٢ / ٢٦٠، ٢ / ١ / ٤٣٨)، وفي «الأدب المفرد» (١١٤٨) بتحقيقي، وفي خلق «أفعال العباد» (ص ٨٠)، وأبو داود (١٧٤٢)، والدارقطني (٢ / ٢٣٥)، (٢٣٦) عن أبي معمر عبد الله بن عمرو بن أبي الحجاج المعقد، ثنا عبد الوارث بن سعيد، ثنا عتبة بن عبد الملك.

=

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٣٥١)، وأبو نعيم في «الصحابة» (٢٠٧٩)، والمزي (٥/٢٦٣، ٢٦٤).

عن علي بن عبد العزيز البغوي.

والبيهقي (٥/٢٨، ٩/٣١٢).

عن محمد بن عيسى بن أبي قماش.

كلاهما عن أبي معمر المعقد، به.

وخالههم إبراهيم بن أبي داود سليمان البرلسي، فرواه عن أبي معمر، ثنا عبد الوارث بن سعيد عن عتبة، ثني زرارة، عن أبيه، عن جده. فزاد فيه: عن أبيه.

أخرجه الطحاوي في «المشكل» (١٠٦٥).

والأول أصح: فقد رواه عبد الصمد بن عبد الوارث بن سعيد البصري، عن أبيه فلم يذكر فيه: عن أبيه.

أخرجه ابن أبي عاصم^[١] في «الآحاد» (١٢٥٧)، والحاكم (٤/٢٣٢).

وقال: صحيح الإسناد.

قلت: قال عبد الحق في «الأحكام»: زرارة لا يحتج بحديثه. قال ابن القطان: يعني: أنه لا يُعرف.

وقال الحافظ في «التقريب»: له رؤية، وذكره ابن حبان في ثقات التابعين.

وقال في «الإصابة» (٤/٩٠) متعقباً على أبي نعيم وابن منده وابن الأثير: قلت: لم يتقدم لهم في ترجمة الحارث بن عمرو ما يدل على أن لزارة صحبة، ولا رؤية، نعم ذكره ابن حبان في ثقات التابعين وقال: من زعم أن له صحبة فقد وهم.

وابنه يحيى وعتبة ذكرهما ابن حبان في «الثقات» وحده، وقال ابن القطان: يحيى لا يعرف حاله.

=

[١] سقط من إسناده: عن عبد الوارث بن سعيد.

٣٣٤٢ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ: «أَلَا إِنَّ أَحْرَمَ الْأَيَّامِ يَوْمُكُمْ هَذَا، أَلَا وَإِنَّ أَحْرَمَ الشُّهُورِ شَهْرُكُمْ هَذَا، أَلَا وَإِنَّ أَحْرَمَ الْبَلَدِ بَلَدُكُمْ هَذَا، أَلَا وَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ؟» قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: «اللَّهُمَّ اشْهَدْ»^(١).

= سَهْلُ بْنُ حُصَيْنِ الْبَاهِلِيُّ، حَدَّثَنِي زُرَّارَةُ بْنُ كَرِيمٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ عَمْرٍو السَّهْمِيِّ أَنَّهُ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ وَهُوَ عَلَى نَاقَتِهِ الْعُضْبَاءِ، وَكَانَ الْحَارِثُ رَجُلًا جَسِيًّا، فَتَزَلَّ إِلَيْهِ الْحَارِثُ، فَدَنَا مِنْهُ حَتَّى حَادَى وَجْهَهُ بِرُكْبَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَهْوَى نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ وَجْهَ الْحَارِثِ، فَمَا زَالَتْ نُضْرَةٌ عَلَى وَجْهِ الْحَارِثِ حَتَّى هَلَكَ، فَقَالَ لَهُ الْحَارِثُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ لِي. فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَنَا...». فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ عَبْدِ الْوَارِثِ

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ [١] (١٢٥٨) عَنْ عَقْبَةَ بْنِ مَكْرَمِ الْبَصْرِيِّ، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِسْحَاقَ الْحَضْرَمِيِّ، ثَنِي سَهْلُ بْنُ حُصَيْنٍ، بِهِ.

وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ» (٣٣٥٢) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ ثَنَا عَقْبَةَ بْنِ مَكْرَمٍ، بِهِ. وَرَوَاهُ مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ التَّبُوذَكِيُّ، عَنْ سَهْلِ بْنِ حُصَيْنٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ الْحَارِثِ ابْنِ عَمْرٍو، بِهِ.

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الْكَبِيرِ» (١/٢/٢٥٩، ٢٦٠).

وَتَابِعَهُ الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ الْعَطَّارُ، ثَنَا سَهْلُ بْنُ حُصَيْنٍ، بِهِ.

أَخْرَجَهُ أَبُو مُحَمَّدٍ الْفَاكْهِيُّ فِي «حَدِيثِهِ» (٢٠٧).

(١) **صحيح بشواهد**: أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٣/٨٠)، وَابْنُ مَاجَةَ (٣٩٣١) مِنْ طَرِيقِ عَيْسَى بْنِ يُونُسَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، بِهِ.

قلت: فِي إِسْنَادِهِ الْأَعْمَشُ وَقَدْ عَنَعْنَا، وَلَكِنْ شَوَاهِدُهُ كَثِيرَةٌ تَقْدُمُ بَعْضُهَا.

وَأَخْرَجَهُ أَبُو الْحَسَنِ السَّكْرِيُّ فِي «حَدِيثِهِ» (٩)، وَالْبَزَارُ (٤/١٢١)، وَالطَّحَاوِيُّ (٤/١٥٩) مِنْ طَرِيقِ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ، بِهِ. =

[١] وَمِنْ طَرِيقِهِ أَخْرَجَهُ أَبُو نَعِيمٍ فِي «الصَّحَابَةِ» (٢٠٨٠).

٣٣٤٣ - وعن نُبَيْطِ بْنِ شَرِيطٍ قَالَ: إِنِّي لَرَدِيفُ أَبِي فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، إِذْ تَكَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقُمْتُ عَلَى عَجْزِ الرَّاحِلَةِ، فَوَضَعْتُ يَدِي عَلَى عَاتِقِ أَبِي فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «أَيُّ يَوْمٍ أَحْرَمُ؟» قَالُوا: هَذَا الْيَوْمُ. قَالَ: «فَأَيُّ بَلَدٍ أَحْرَمُ؟» قَالُوا: هَذَا الْبَلَدُ. قَالَ: «فَأَيُّ شَهْرٍ أَحْرَمُ؟» قَالُوا: هَذَا الشَّهْرُ. قَالَ: «فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، هَلْ بَلَغْتُ؟» قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: «اللَّهُمَّ اشْهَدْ، اللَّهُمَّ اشْهَدْ»^(١).

= وانظر: «العلل» للدارقطني (١٠/ ١٢١، ١٢٢).

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه.

أخرجه الدارقطني في «الثالث والثمانون من الأفراد».

قال الهيثمي في «المجمع» (٣/ ٢٦٩): رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْأَوْسَطِ» وَ«الْكَبِيرِ»، وَفِيهِ: سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ الصَّنَعَانِيِّ؛ وَلَمْ أَجِدْ مَنْ ذَكَرَهُ.

وفي الباب عن أسامة بن شريك رضي الله عنه. أخرجه ابن جميع في «معجمه» (٣١)، وابن البخاري في «مشيخته» (٥٩٠)، والله أعلم.

(١) صحيح: وله عن نبيط بن شريط طريقان:

* الأول: يَرْوِيهِ أَبُو مَالِكٍ الْأَشْجَعِيُّ، حَدَّثَنِي نُبَيْطُ بْنُ شَرِيطٍ قَالَ: إِنِّي لَرَدِيفُ أَبِي فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، إِذْ تَكَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ [١]، فَقُمْتُ عَلَى عَجْزِ الرَّاحِلَةِ، فَوَضَعْتُ يَدِي عَلَى عَاتِقِ أَبِي فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ [٢]: «أَيُّ يَوْمٍ أَحْرَمُ؟» قَالُوا: هَذَا الْيَوْمُ. قَالَ: «فَأَيُّ بَلَدٍ أَحْرَمُ؟» [٣] قَالُوا: هَذَا الْبَلَدُ. قَالَ: «فَأَيُّ شَهْرٍ أَحْرَمُ؟» قَالُوا: هَذَا الشَّهْرُ. قَالَ: «فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ [٤] عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا [٥]، هَلْ بَلَغْتُ؟» قَالُوا: نَعَمْ قَالَ: «اللَّهُمَّ اشْهَدْ، اللَّهُمَّ اشْهَدْ».

[١] عند ابن سعد والبيهقي: «يخطب عند الجمرة»، وعند النسائي: «يخطب الناس بمنى».

[٢] زاد ابن سعد والبيهقي: «الحمد لله نستعينه ونستغفره، ونشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا عبده ورسوله، أوصيكم بتقوى الله».

[٣] وفي لفظ: «أعظم».

[٤] زاد ابن أبي عاصم وغيره: «عليكم».

[٥] وفي لفظ: «كحرمة هذا اليوم، وحرمة هذا الشهر، وحرمة هذا البلد».

=أخرجه ابن سعد (٢ / ١٨٤، ٦ / ٢٩، ٣٠)، وأحمد (٤ / ٣٠٥، ٣٠٦) واللفظ له، وابن أبي عاصم في «الآحاد» (١٢٩٨)، والفاكهي (١٨٩٤)، والنسائي في «الكبرى» (٤٠٩٧)، وأبو القاسم البغوي في «الصحابة» (١٢٥٦)، وابن قانع في «الصحابة» (٣ / ١٦٩)، وأبو نعيم في «الصحابة» (٣٧٦٩، ٣٧٧٠)، والبيهقي (٣ / ٢١٥) من طرق عن أبي مالك الأشجعي، به.

وإسناده صحيح. وأبو مالك الأشجعي اسمه سعد بن طارق.

ووقع عند البغوي: نبيط بن شريط، عن أبيه شريط بن أنس.

✽ الثاني: يرويه سلمة بن نبيط، عن أبيه قال: «رأيت رسول الله ﷺ يخطب على جمل^[١] أحمر بعرفة^[٢] قبل الصلاة».

أخرجه ابن أبي شيبة في «مسنده» (٥٢٢)، وأحمد (٤ / ٣٠٥)، وابن ماجه (١٢٨٦) عن وكيع.

وأحمد (٤ / ٣٠٦)، وأبو نعيم في «الصحابة» (٣٧٦٨).

عن أبي يحيى عبد الحميد بن عبد الرحمن الحماني.

وابن سعد (٦ / ٣٠)، والبخاري في «الكبير» (٤ / ٢ / ١٣٧)، والنسائي (٥ / ٢٥٣)، وفي «الكبرى» (٤٠٠٠)، وابن الأثير في «أسد الغابة» (٥ / ٣١٢).

عن سفیان الثوري.

وأبو نعيم في «الصحابة» (٦٤٦٣).

عن عبيد الله بن موسى الكوفي.

وابن سعد (٢ / ١٨٥)، والنسائي (٥ / ٢٥٣)، وفي «الكبرى» (٣٩٩٩)، والطبراني في «الأوسط» (١٩٤٢).

=

عن ابن المبارك.

[١] وفي لفظ: «بعيره».

[٢] وفي لفظ: «يوم عرفة»، وفي لفظ: «عشية عرفة». وعند ابن سعد: «يوم النحر»، وهو من رواية مؤمل ابن إسماعيل، عن الثوري، وهو كثير الخطأ.

٤٤٣٣ - وَعَنْ وَابِصَةَ بِنِ مَعَيْدٍ، أَنَّهُ كَانَ يَقُومُ فِي النَّاسِ يَوْمَ الْفِطْرِ، وَالْأَضْحَى وَيَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ وَهُوَ يَقُولُ: «أَيُّهَا النَّاسُ، أَيُّ يَوْمٍ أَحْرَمُ؟» فَقَالَ النَّاسُ: هَذَا الْيَوْمُ، وَهُوَ الْيَوْمُ الْأَعْظَمُ، ثُمَّ قَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ، أَيُّ شَهْرٍ أَحْرَمُ؟» قَالَ النَّاسُ: هَذَا، قَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ، أَيُّ بَلَدٍ أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ حُرْمَةً؟» قَالَ النَّاسُ: هَذَا، قَالَ: «فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ، وَأَمْوَالَكُمْ، وَأَعْرَاضَكُمْ مُحَرَّمَةٌ عَلَيْكُمْ؛ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ؟» قَالُوا: نَعَمْ، فَرَفَعَ يَدَيْهِ

=كلهم عن سلمة بن نبيط، به.

واللفظ لحديث سفيان الثوري^[١].

وإسناده صحيح، لكن اختلف فيه على سلمة بن نبيط:

فرواه عبد الله بن داود الخريبي عنه، عن رجل من الحي، عن أبيه نبيط: «أنه رأى النبي ﷺ واقفاً على بعير أحمر يخطب».

أخرجه أبو داود (١٩١٦).

ورواه أبو نعيم الفضل بن دكين، عن سلمة بن نبيط، ثني أبي - أو نعيم بن أبي هند - عن أبي.

وأخرجه ابن سعد (٢٩ / ٦).

والأول أصح.

[١] رواه رافع بن سلمة الأشجعي، عن سلمة بن نبيط: «أن أباه قد أدرك النبي ﷺ كان ردفاً خلف أبيه في حجة الوداع، قال: فقلت: يا أبت أرني النبي ﷺ، قال: قم فخذ بواسطة الرجل، قال: فقامت فأخذت بواسطة الرجل، فقال: انظر إلى صاحب الجمل الأحمر الذي يومئ بيده في يده القضيب».

أخرجه أحمد (٣٠٦ / ٤).

ورافع بن سلمة، وثقه ابن حبان والذهبي في «الكاشف».

والحافظ في «التقريب».

وقال ابن حزم وابن القطان الفاسي: مجهول الحال.

فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اشْهَدْ» يَقُولُهَا ثَلَاثًا، قَالَ: «لِيُبَلِّغَ الشَّاهِدُ مِنْكُمْ الْغَائِبَ» (١).

٣٣٤٥ - وَعَنْ يَحْيَى بْنِ حُصَيْنٍ، عَنْ جَدَّتِهِ أُمِّ حُصَيْنٍ قَالَتْ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَخْطُبُ النَّاسَ بِمِنَى قَدْ التَّحَفَ بِثَوْبِهِ وَإِنَّ عَصَلَةَ عَضِدِهِ تَرْتَجُّ، وَهُوَ يَقُولُ: «أَيُّهَا النَّاسُ، اتَّقُوا اللَّهَ وَاسْمَعُوا وَأَطِيعُوا، وَإِنَّ أَمْرًا عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبِيبِي فَاَسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا مَا أَقَامَ لَكُمْ كِتَابَ اللَّهِ» (٢).

(١) ضعيف: أخرجه أبو يعلى (ق ٦٣ / ب - «المطالب المسندة»)، وفي «مسنده» (١٥٨٦)، و«المفاريذ» (١٠٠)، والحافظ أبو علي محمد بن سعيد الحراني في «تاريخ الرقة» (ص ١٩)، وتمام في «فوائده» (ص ٦٥٦)، وابن عساكر في «تاريخه» (٧ / ق ٢١ / ب)، وابن أبي عاصم في «الأحاد والمثاني» (٢ / ٢٩٠) من طريق عمرو بن عثمان الكلابي، عن أصبغ بن محمد، عن جعفر بن برقان، عن شداد مولى عياض، به.

قلت: وإسناده ضعيف. عمرو الكلابي ضعيف كما في «التقريب». وشداد قال الذهبي في «الميزان» (٢ / ٢٢٦): لا يعرف.

وأخرجه أبو يعلى. ومن طريقه ابن عساكر. من طريق أبي سلمة منصور بن سلمة الخزاعي، عن جعفر بن برقان، عن سالم، عن وابصة، عن أبيه.

قلت: وسالم بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٤ / ٨٨)، وذكره ابن حبان في «الثقات» (٤ / ٣٠٦).

وله طريق ثالثة: فأخرجه الحافظ أبو علي محمد بن سعيد الحراني في «تاريخ الرقة» (ص ٤٢)، (٤٣) من طريقين: عن فراس بن خولي الأسدي، عن وابصة. ذكره في ترجمة فراس ولم يحك فيه جرحًا ولا تعديلاً، وإنما نقل عن شيخه أبي عمرو هلال بن العلاء، أنه كان ينكر سماع فراس من وابصة بالرغم من تصريحه بالسماع، فالله أعلم.

ورابعة: فأخرجه الطبراني في «الأوسط» «مجمع البحرين» (١٧٨٣)، وفي المطبوع (٤١٥٦)، والبخاري (١ / ٨٧) من طريقه عبد السلام بن عبد الرحمن بن صخر الوابصي الرقي، عن أبيه عبد الرحمن بن صخر، عن جعفر بن برقان، عن سيار مولى وابصة، عن وابصة، به.

قلت: وعبد الرحمن مجهول كما في «التقريب»، وسيار لم أعر على ترجمته، والله أعلم.

(٢) صحيح: أخرجه مسلم (١٢٩٨)، (١٨٣٨)، وأبو داود (١٨٣٤)، والنسائي (٥ / ٢٦٩) =

(٢٧٠= / ٧ / ١٥٤)، والترمذي (١٧٠٦)، وابن ماجه (٢٨٦١)، وأحمد (١٦٦٤٦)،
 ٢٧٢٦١، ٢٧٢٦٠، ٢٧٢٥٩، ٢٣٢٣٤، ٢٣٢٣٢، ٢٣٢٣١، ١٦٦٤٩، ١٦٦٤٧،
 ٢٧٢٦٢، ٢٧٢٦٣، ٢٧٢٦٤، ٢٧٢٦٥، ٢٧٢٦٦، ٢٧٢٦٧، ٢٧٢٦٨، ٢٧٢٦٩،
 ٢٧٢٧٠، والطيالسي (١٧٥٩، ١٧٦٠)، والحميدي (٣٥٩)، وإسحاق بن راهويه
 (٢٣٩٧، ٢٣٩٨)، وعبد بن حميد (١٥٦٠)، وابن أبي شيبة (٥ / ٢٩١)، (١١ / ٢٤٤)،
 وابن سعد (٢ / ١٨٤، ١٨٥)، (٨ / ٣٠٥، ٣٠٦)، والفاكهي في «أخبار مكة» (٢٥٥٢)،
 (٢٦٣٥)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٠٦٢، ١٠٦٣)، وفي «الآحاد والمثاني» (٣٢٨٨)،
 (٣٢٨٩، ٣٢٩٠)، وابن خزيمة (٢٦٨٨)، والخلال في «السنة» (٥٢، ٥٣)، وأبو عوانة
 (٣٢٤٦، ٣٢٤٧، ٣٤٦٤، ٣٤٦٥، ٣٥٥٢، ٣٥٥٣، ٣٥٥٤، ٧٠٩٧، ٧٠٩٨، ٧٠٩٩)،
 (٧١٠٠)، وابن حبان (٣٩٤٩، ٤٥٦٤)، والطبراني في «الكبير» ج (٢٥) رقم (٣٧٧-٣٨٢)،
 (٣٨٤)، وفي «الأوسط» (١١٦٥)، والقطيبي في «الألف دينار» (١)، واللالكائي في «شرح
 أصول الاعتقاد» (٢٢٩٣، ٢٢٩٤)، والحاكم (٤ / ١٨٦)، وأبو نعيم في «المستخرج»
 (٢٩٩٨، ٢٩٩٩)، وفي «المعرفة» (٢١٩٦، ٢٩٠٦-٢٩٠٩)، والبيهقي في «السنن الكبير»
 (٥ / ٦٩، ١٣٠)، (٨ / ١٥٥)، وفي «الصغير» (٣١٤١)، والخطيب في «الموضح» (٢ /
 ٢٦)، وفي «تلخيص المتشابه» (١ / ٢٥٠، ٢٥١)، وابن حزم في «المحلى» (٧ / ١٨٠)،
 (١٨١)، والبغوي في «شرح السنة» (١٩٤٥)، وابن الجوزي في «التحقيق» (١٢٦٤)، وابن
 الأثير في «أسد الغابة» (٧ / ٤١٠)، والمزي في «تهذيب الكمال» (٣٥ / ٣٤٥، ٣٤٦) من
 طرق، بعضهم مطوّلًا، وبعضهم مختصرًا.

وبعضهم قال: عن يحيى بن الحصين، عن أمه.

وبعضهم قال: يحيى بن الحصين، عن جدته.

وبعضهم قال: عن يونس بن أبي إسحاق عن العيزار بن حريث عن أم الحصين الأحمسية، به.

قال الدارقطني في «علله» (٤٠٦٦): قال عبيد الله بن موسى: عن إسرائيل، عن أبي إسحاق،
 عن يحيى بن أم الحصين، عن جدته أم الحصين.

وكذلك قال ورفاء بن عمر، وحديج بن معاوية، وأبو بكر بن عياش، واختلف عنه:

فرواه منصور بن أبي مزاحم، عن أبي بكر، عن أبي إسحاق، عن العيزار بن حريث ويحيى بن
 أم الحصين، عن أمه. وكذلك قال إسماعيل بن جعفر، عن إسرائيل.

وكذلك قال محمد بن أبان، عن أبي إسحاق، عن العيزار ويحيى جميعًا، عن أم الحصين.
 والقولان محفوظان، عن أبي إسحاق.

٣٣٤٦ - وَعَنْ أَبِي أَمَامَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ النَّاسَ فِي حَجَّةِ الْوُدَاعِ وَهُوَ عَلَى الْجُدَعَاءِ وَاضِعٌ رِجْلَهُ فِي غَرَزِ الرَّحْلِ يَتَطَاوَلُ يَقُولُ: «أَلَا تَسْمَعُونَ؟» فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ آخِرِ الْقَوْمِ: مَا تَقُولُ؟ قَالَ: «اعْبُدُوا رَبَّكُمْ، وَصَلُّوا خَمْسَكُمْ، وَصُومُوا شَهْرَكُمْ، وَأَدُّوا زَكَاةَ أَمْوَالِكُمْ، وَأَطِيعُوا ذَا أَمْرِكُمْ؛ تَدْخُلُوا جَنَّةَ رَبِّكُمْ»^(١).

(١) إسناده صحيح: أخرجه أحمد (٢٥١ / ٥)، والترمذي (٦١٦)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٢٣٣)، وابن حبان (٤٥٦٣)، والدارقطني (٢ / ٢٩٤)، والحاكم (١ / ٤٧٣) من طرق: عن زيد بن الحباب، حدثنا معاوية بن صالح، حدثني سليم بن عامر، قال: سمعت أبا أمامة، به.

قلت: إسناده صحيح على شرط مسلم، معاوية بن صالح: هو ابن حدير الحضرمي الحمصي. وسليم بن عامر هو: الخبائري الحمصي.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» (٤ / ٢٢٦)، وأحمد (٥ / ٢٦٢)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٧٦٦٤)، وفي «مسند الشاميين» (١٩٦٧)، والحاكم (١ / ٩ / ٣٨٩)، والبيهقي في «الشعب» (٧٣٤٨)، وابن عساكر في «تاريخه» (٨ / ٢٩٤) وغيرهم من طرق عن معاوية بن صالح، به.

وأخرجه أحمد بن منيع في «مسنده» كما في «المطالب العلية» (٤٤٧٩)، وأبو داود (١٩٥٥)، والطبراني في «مسند الشاميين» (٥٧٨)، وابن عساكر (٨ / ٢٩٤، ٢٩٥)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٥ / ١٤٠) من طرق: عن الوليد بن مسلم، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، عن سليم بن عامر، عن أبي أمامة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٦١٧)، وفي «مسند الشاميين» (٥٤٣) من طريقين عن إسماعيل بن عياش، عن شريح بن مسلم، عن أبي أمامة، به.

وأخرجه كذلك ابن أبي عاصم في «السنة» (١٠٦١)، والطبراني في «الكبير» (٧٥٣٥)، وفي «مسند الشاميين» (٧٣٤)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٨ / ٢٨٩، ٢٩٠) من طريق عمرو بن عثمان الحمصي، عن إسماعيل بن عياش، عن أسد بن وداعة وشريح بن جابر بن محمد بن زياد جميعاً، عن أبي أمامة.

وقوله: «غرز الرحل» الغرز - بغين معجمه مفتوحة، وراء ساكنة، ثم زاي - هو: ركاب الرحل من جلود مخروزة يعتمد عليه في الركوب، فإذا كان من حديد أو خشب فهو ركاب، =

٣٣٤٧- وَعَنْ الْهَرْمَاسِ بْنِ زِيَادٍ قَالَ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ الْأَضْحَى يَخْطُبُ عَلَى بَعِيرٍ» (١).

= وكل ما كان مساكًا للرجلين في المركب غرز.

والرحل: ما يوضع على ظهر البعير للركوب.

وقوله: «يتناول»، أي: يقوم لسمع كلامه.

(١) صحيح: أخرجه ابن سعد (٢/ ١٨٥، ١٨٦، ٥/ ٥٥٣)، وابن أبي شيبة في «مسنده» (٥٢٩)، وفي «مصنفه» (٢/ ١٨٩)، وأحمد (٣/ ٤٨٥، ٥/ ٧)، والبخاري في «الكبير» (٤/ ٢/ ٢٤٦)، وأبو داود (١٩٥٤)، وابن أبي عاصم في «الآحاد» (١٢٥٢)، والنسائي في «الكبرى» (٤٠٩٥)، وأبو يعلى في «معجمه» (٢٢٤)، وابن قانع في «الصحابة» (٣/ ٢١٠)، وابن حبان (٣٨٧٥)، وفي «الثقات» (٣/ ٤٣٧، ٧/ ٦٢، ٨/ ٥٦)، والطبراني في «الكبير» (٢٢/ ٢٠٣، ٢٠٤، ٢٠٥)، و«الأوسط» (٦٣٣)، وابن عدي (٥/ ١٩١٢)، والبيهقي (٥/ ١٤٠)، وابن الأثير في «أسد الغابة» (٥/ ٣٩٣)، وابن الصابوني في «تكملة إكمال الإكمال» (ص ١٤٣، ١٤٤)، والذهبي في «سير الأعلام» (١٤/ ١٨١)، وابن خزيمة (٢٩٥٣)، والمزي في «تهذيب الكمال» (٣٠/ ١٦٤)، والطبري في «تاريخه» (١٣/ ٥١)، والعراقي في «الأربعين العشارية» (ص ٢٢٤) من طرق: عن عكرمة بن عمار البيهقي، ثني الهرماس بن زياد الباهلي، قال: «أُبْصِرْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي وَأَنَا مُرْدَفٌ وَرَاءَهُ عَلَى جَمَلٍ، وَأَنَا صَبِيٌّ صَغِيرٌ، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ النَّاسَ عَلَى نَاقَتِهِ الْعُضْبَاءِ يَوْمَ الْأَضْحَى [١] بِمِنَى» [٢].

وفي لفظ: «كنت ردف أبي يوم الأضحى، ونبي الله ﷺ يخطب الناس على ناقته [٣] بمنى».

قال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح. «المجمع» (٣/ ٢٥٨).

قال الذهبي والعراقي: هذا حديث حسن.

وقال الحافظ: إسناده صحيح. «الإصابة» (١٠/ ٢٤٠).

قلت: وهو كما قال. ومشكورًا انظر: «الإلزامات» للدارقطني (ص ١٠٧).

[١] وفي رواية: «يوم النحر».

[٢] زاد في رواية: فقلت لأبي: ما يقول رسول الله ﷺ؟ قال: يقول: «ارموا الجمار بمثل حصي الخذف».

[٣] وفي رواية: «راحتته».

٣٣٤٨ - وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم بِمَنْى: «أَتَدْرُونَ أَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟»، قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَقَالَ: «فَإِنَّ هَذَا يَوْمٌ حَرَامٌ، أَتَدْرُونَ أَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟»، قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «بَلَدٌ حَرَامٌ، أَتَدْرُونَ أَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟»، قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «شَهْرٌ حَرَامٌ، قَالَ: فَإِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا». وَقَالَ هِشَامُ بْنُ الْعَازِ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه. وَقَفَّ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يَوْمَ النَّحْرِ بَيْنَ الْجَمْرَاتِ فِي الْحَجَّةِ الَّتِي حَجَّ بِهَذَا، وَقَالَ: «هَذَا يَوْمُ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ»، فَطَفِقَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اشْهَدْ»، وَوَدَّعَ النَّاسَ، فَقَالُوا: هَذِهِ حَجَّةُ الْوَدَاعِ^(١).

(١) صحيح: أخرجه البخاري (١٧٤٢) وله أطراف، ومسلم (٦٦)، وأحمد (٨١ / ٢)، وابن أبي شيبة (٣٠ / ١٥)، والنسائي (١٢٦ / ٧)، وابن منده في «الإيمان» (٢٥٨، ٢٥٩)، وابن ماجه (٣٩٤٣)، وأبو داود (٤٦٨٦)، وأبو عوانة (١ / ٢٦، ٢٥)، وابن حبان (١٨٧)، والحرث بن أبي أسامة (٢ / ٧٧٤)، والبيهقي في «الدلائل» (٦ / ٣٦٠)، وأبو يعلى (٥ / ٢٣١)، والبغوي في «شرح السنة» (٤ / ٣٥-٣٧)، وفي «السنن الكبرى» (٦ / ٩٢)، وفي «الشعب» (٥٣٢٠)، والطبراني (١٣٣٣٦، ١٣٣٤٨) وغيرهم من طرق: عن محمد بن زيد، عن عبد الله بن عمر مرفوعاً، به.

قلت: وما علقه البخاري وصله أبو داود (١٩٤٥)، وابن ماجه (٣٠٥٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٤٥٩)، (١٤٦٠)، والحاكم (٢ / ٣٣١)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٥ / ١٣٩)، والطبراني، وأبو نعيم في «المستخرج»، وأبو عوانة كما في «تغليق التعليق» (٣ / ١٠٥)، والبغوي (١٤ / ٣٥)، والطبراني (١٦٤٤٧)، وابن حجر في «تغليق التعليق» (٣ / ١٠٥)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٩٢٢٧)، وابن مردويه كما في «تفسير ابن كثير» (٢ / ٣٤٨)، والطبري (١٠ / ٧٣)، والطحاوي في «شرح المشكل» (١٤٥٩)، (١٤٦٠)، وفي «شرح المعاني» (٤ / ١٥٩)، وابن سعد (٢ / ١٨٣)، والفاكهي في «أخبار مكة» (٤ / ٢٨٨)، وابن أبي عاصم في «الدييات» رقم (١٥، ١٦)، والإساعلي كما في «فتح الباري» (٣ / ٦٧٤) من طرق: عن هشام بن الغاز، به.

قال الحافظ في «الفتح» (٣ / ٦٧١): قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّبِيِّ فِي «الْحَاشِيَةِ»: أَرَادَ الْبُخَارِيُّ الرَّدَّ عَلَى مَنْ زَعَمَ أَنَّ يَوْمَ النَّحْرِ لَا خُطْبَةَ فِيهِ لِلنَّحَاجِّ، وَأَنَّ الْمَذْكُورَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ مِنْ قَبِيلِ الْوَصَايَا =

٣٣٤٩ - وَعَنْ جَرِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ: «اسْتَنْصِتِ النَّاسَ»، فَقَالَ: «لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ»^(١).

٣٣٥٠ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ: «أَيُّهَا النَّاسُ، أَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟» قَالُوا: يَوْمٌ حَرَامٌ، قَالَ: «فَأَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟» قَالُوا: بَلَدٌ حَرَامٌ، قَالَ: «فَأَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟» قَالُوا: شَهْرٌ حَرَامٌ، قَالَ: «فَإِنَّ أَمْوَالَكُمْ وَدِمَاءَكُمْ وَأَعْرَاصَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا»، ثُمَّ أَعَادَهَا مِرَارًا، قَالَ: ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغْتُ؟» مِرَارًا، قَالَ: يَقُولُ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَاللَّهِ، إِنَّهَا لَوَصَّيْتُهُ إِلَى أُمَّتِهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَلَا فَلْيَبْلُغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ، لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ»^(٢).

=الْعَامَّةُ، لَا عَلَى أَنَّهُ مِنْ شِعَارِ الْحُجِّ، فَأَرَادَ الْبُخَارِيُّ أَنْ يُبَيِّنَ أَنَّ الرَّاويَ قَدْ سَأَلَهَا حُطْبَةً؛ كَمَا سَمَى النَّبِيُّ وَقَعَتْ فِي عَرَافَاتِ حُطْبَةٍ. وَقَدْ اتَّفَقُوا عَلَى مَشْرُوعِيَّةِ الْحُطْبَةِ بِعَرَافَاتٍ، فَكَانَتْ أَلْحَقَ الْمُخْتَلَفِ فِيهِ بِالْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ. أَنْتَهَى. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) صحيح: أخرجه البخاري (١٢١) وله أطراف، ومسلم (٦٥)، والنسائي في «المجتبى» (٧/ ١٢٧، ١٢٨)، وفي «الكبرى» (٣٥٩٦، ٣٥٩٧، ٥٨٨٢)، وابن ماجه (٣٩٤٢)، وأحمد (٤/ ٣٥٨، ٣٦٣، ٣٦٦)، وابن أبي شيبة (١٥/ ٣٠، ٣١)، وابن منده في «الإيمان» (٦٥٧)، والطيالسي (٦٦٤)، والدارمي (١٩٢١)، وأبو عوانة (١/ ٢٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٤٩٦)، وابن قانع في «معجمه» (١/ ١٤٨)، وابن حبان (٥٩٤٠)، والطبراني (٢٤٠٢)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٥٥٠)، والمزي في «تهذيب الكمال» (٢١/ ١٢٨) وغيرهم.

(٢) صحيح: أخرجه البخاري (١٧٣٩، ٧٠٧٩)، وفي «خلق أفعال العباد» (٣١٥، ٣٩٤)، والترمذي (٢١٩٣)، وأحمد (١/ ٢٣٠)، والمروزي في «السنة» (ص ٢١)، وابن أبي شيبة (١٥/ ٦٠)، وابن أبي عاصم في «الدييات» (١٩، ٢٠)، والخرائطي في «مساوي الأخلاق» (٤٧)، وأبو عمرو أحمد بن محمد المدني في (جزء فيه قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: نضر الله امرءًا...) رقم (٢٤)، والآجري في «الشرعية» (١٧٠٤)، والخطيب في «المتفق والمفتق» (٨٠٧)، وأبو الحسن الخلعي في «فوائده» (٧/ ق ٥٢ / ١) من طريق عكرمة، عن ابن عباس، به.

٣٣٥١ - وَعَنْ عَمْرِو بْنِ يَثْرِبٍ الضَّمْرِيِّ قَالَ: شَهِدْتُ خُطْبَةَ النَّبِيِّ ﷺ بِمِنَى، فَكَانَ فِيهَا خَطْبَ بِهِ أَنْ قَالَ: «وَلَا يَحِلُّ لِأَمْرِي مِنْ مَالِ أَخِيهِ إِلَّا مَا طَابَتْ بِهِ نَفْسُهُ». قَالَ: فَلَمَّا سَمِعْتُ ذَلِكَ. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ لَوْ لَقِيتُ غَنَمَ ابْنِ عَمِّي، فَأَخَذْتُ مِنْهَا شَاةً فَاجْتَرَزْتُهَا، عَلَيَّ فِي ذَلِكَ شَيْءٌ؟ قَالَ: «إِنْ لَقِيتَهَا نَعَجَةً تَحْمِلُ شَفْرَةَ وَأَزْنَادًا بِخَبْتِ الْجُوَيْشِ، فَلَا تَمْسَسَهَا»^(١).

(١) إسناده ضعيف: أخرجه أحمد (٣/ ٤٢٣، ٥/ ١١٣)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة» (١/ ٣٣٢)، وابن أبي عاصم في «الآحاد» (٩٧٩)، والرويانى (١٤٧٥)، والبيهقي (٦/ ٩٧)، وفي «الصغرى» (٢١٣١)، والخطيب في «الموضح» (٢/ ٢٣٧)، وابن الأثير في «أسد الغابة» (٤/ ٢٧٨).

عن أبي عامر العقدي.

وابن قانع في «الصحابة» (٢/ ٢٠٧، ٢٠٨)، والدارقطني (٣/ ٢٥، ٢٦)، وأبو نعيم في «الصحابة» (٥٠١٥).

عن زيد بن الحباب، كلاهما عن عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ الْحُسَيْنِ - يَعْنِي الْجَارِيَّ الْأَحْوَلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ عِمَارَةَ بْنَ حَارِثَةَ الضَّمْرِيَّ، يُحَدِّثُ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَثْرِبٍ الضَّمْرِيِّ قَالَ: شَهِدْتُ خُطْبَةَ النَّبِيِّ ﷺ بِمِنَى، فَكَانَ فِيهَا خَطْبَ بِهِ أَنْ قَالَ: «وَلَا يَحِلُّ لِأَمْرِي مِنْ مَالِ أَخِيهِ إِلَّا مَا طَابَتْ بِهِ نَفْسُهُ». قَالَ: فَلَمَّا سَمِعْتُ ذَلِكَ. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ لَوْ لَقِيتُ غَنَمَ ابْنِ عَمِّي، فَأَخَذْتُ مِنْهَا شَاةً فَاجْتَرَزْتُهَا، عَلَيَّ فِي ذَلِكَ شَيْءٌ؟ قَالَ: «إِنْ لَقِيتَهَا نَعَجَةً تَحْمِلُ شَفْرَةَ وَأَزْنَادًا بِخَبْتِ الْجُوَيْشِ، فَلَا تَمْسَسَهَا».

ورواه حاتم بن إسماعيل المدني، عن عبد الملك بن الحسن واختلف عنه:

فرواه غير واحد عن حاتم بن إسماعيل كرواية أبي عامر العقدي، منهم:

أبو جعفر عبد الله بن محمد النفيلي.

أخرجه أبو نعيم في «الصحابة» (٥٠١٤).

سعيد بن عمرو الأشعبي.

أخرجه أبو نعيم في «الصحابة» (٥٠١٤).

٣٣٥٢ - وَعَنْ هِلَالِ بْنِ عَامِرٍ الْمُزَنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ النَّاسَ بِمِنَى عَلَى بَغْلَةٍ وَعَلَيْهِ بُرْدٌ أَحْمَرٌ، قَالَ: وَرَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ بَيْنَ يَدَيْهِ يُعَبِّرُ عَنْهُ، قَالَ: فَجِئْتُ حَتَّى أَدْخَلْتُ يَدِي بَيْنَ قَدَمَيْهِ، وَشِرَاكِهِ، قَالَ: فَجَعَلْتُ أَعْجَبُ مِنْ بَرْدِهَا» (١).

=أخرجه أبو يعلى «إتحاف الخيرة» (٣٩٠٦).

أصبع بن الفرغ المصري.

أخرجه الطحاوي في «شرح المعاني» (٤ / ٢٤١)، وفي «المشكل» (٢٨٢٣).

عبد الله بن محمد بن علي الحراني.

أخرجه الخرائطي في «المساوي» (٦٨٧).

ورواه محمد بن عباد المكي، عن حاتم بن إسماعيل. فلم يذكر عبد الرحمن بن أبي سعيد.

أخرجه عبد الله بن أحمد في «زيادات المسند» (٥ / ١١٣)، وابن قانع (٢ / ٢٠٨)،

والدارقطني (٣ / ٢٦)، والخطيب في «الموضح» (٢ / ٢٣٦، ٢٣٧).

وقال الدارقطني: أسقط منه ابن أبي سعيد، والأول أصح.

قلت: وهو كما قال، وعمارة بن حارثة ذكره ابن حبان في «الثقات» على قاعدته، وترجمه

البخاري وابن أبي حاتم في كتابيهما، ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلاً، ولم يذكر عنه راويًا إلا

ابن أبي سعيد، فهو مجهول.

(١) صحيح: أخرجه مسدد «إتحاف الخيرة» (٥٥٠٧)، وأحمد (٣ / ٤٧٧) عن أبي معاوية محمد

ابن خازم الضرير، ثنا هلال بن عامر المزني، عن أبيه قال: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ

النَّاسَ بِمِنَى عَلَى بَغْلَةٍ وَعَلَيْهِ بُرْدٌ أَحْمَرٌ، قَالَ: وَرَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ بَيْنَ يَدَيْهِ يُعَبِّرُ عَنْهُ، قَالَ:

فَجِئْتُ حَتَّى أَدْخَلْتُ يَدِي بَيْنَ قَدَمَيْهِ وَشِرَاكِهِ، قَالَ: فَجَعَلْتُ أَعْجَبُ مِنْ بَرْدِهَا». واللفظ

لأحمد.

وأخرجه ابو داود (٤٠٧٣) عن مسدد، ثنا أبو معاوية، به.

ووقع عنده: «وعلي أمامه يعبر عنه».

وأخرجه أبو نعيم في «الصحابة» (٥١٩١)، وابن الأثير في «أسد الغابة» (٣ / ١٤٣) من=

= طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، ثني أبي، به.

وأخرجه أبو نعيم (٥١٩١) من طريق إبراهيم بن أبي معاوية، ثنا أبي، به.

وأخرجه أبو القاسم البغوي في «الصحابة» (٧٣٨) عن جده أحمد بن منيع، عن أبي معاوية، به.

ولم ينفرد أبو معاوية به، بل تابعه شيخ من بني فزاره، عن هلال بن عامر، عن أبيه.

أخرجه أحمد (٤٧٧/٣)، وأبو نعيم في «الصحابة» (٥١٩٢).

واختلف فيه على هلال بن عامر، فرواه غير واحد عنه، عن رافع بن عمرو المزني قال: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ النَّاسَ بِمَنْى حِينَ ارْتَفَعَ الضُّحَى عَلَى بَعْلَةٍ شَهْبَاءَ، وَعَلَى ﷺ يُعْبَرُ عَنْهُ وَالنَّاسُ بَيْنَ قَاعِدٍ وَقَائِمٍ».

أخرجه البخاري في «الكبير» (٢/ ١ / ٣٠٢)، وأبو داود (١٩٥٦) واللفظ له، والفاكهي في «أخبار مكة» (١٨٩٢)، والنسائي في «الكبرى» (٤٠٩٤)، والخطيب في «المتفق» (٥٦٣)، والبيهقي (٥/ ١٤٠) من طريق مروان بن معاوية الفزاري، ثنا هلال بن عامر، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٤٥٨) من طريق يحيى بن سعيد الأموي ومروان بن معاوية ويعلى^[١] بن عبيد قالوا: ثنا هلال بن عامر، به.

قال البخاري: وهذا أصح.

وقال أبو علي بن السكن: أخطأ فيه أبو معاوية. «تهذيب التهذيب» (٧٩/ ٥، ٨٠).

وقال أبو القاسم البغوي: رافع بن عمرو هو الصواب. «تهذيب التهذيب» (٨٠/ ٥).

وقال ابن الأثير: كذا رواه أبو معاوية، فقال: هلال بن عامر، عن أبيه. والصواب: هلال بن عامر، عن رافع بن عمرو. «أسد الغابة» (٣/ ١٤٣).

قلت: وإسناده صحيح، رواه ثقات.

وقوله: «يعبر عنه»، أي: يبلغ عنه الكلام إلى الناس؛ لاجتماعهم وازدحامهم، وذلك لأن القول لم يكن ليبلغ أهل الموسم، ويسمع سائرهم الصوت الواحد لما فيهم من الكثرة، قاله أبو الطيب.

[١] ومن طريق يعلى، أخرجه أبو القاسم البغوي في «الصحابة» (٧٣٧)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٠٩٦).

٣٣٥٣ - وَعَنْ جَابِرٍ قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ، فَقَالَ: «أَيُّ يَوْمٍ أَعْظَمُ حُرْمَةً؟» فَقَالُوا: يَوْمُنَا هَذَا، قَالَ: «فَأَيُّ شَهْرٍ أَعْظَمُ حُرْمَةً؟». قَالُوا: شَهْرُنَا هَذَا، قَالَ: «أَيُّ بَلَدٍ أَعْظَمُ حُرْمَةً؟». قَالُوا: بَلَدُنَا هَذَا، قَالَ: «فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ؛ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، هَلْ بَلَّغْتُ؟». قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: «اللَّهُمَّ اشْهَدْ»^(١).

٣٣٥٤ - وَعَنْ جَابِرٍ قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ، فَقَالَ: «أَيُّ يَوْمٍ أَعْظَمُ حُرْمَةً؟». فَقَالُوا: يَوْمُنَا هَذَا، قَالَ: «فَأَيُّ شَهْرٍ أَعْظَمُ حُرْمَةً؟». قَالُوا: شَهْرُنَا هَذَا، قَالَ: «أَيُّ بَلَدٍ أَعْظَمُ حُرْمَةً؟». قَالُوا: بَلَدُنَا هَذَا، قَالَ: «فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، هَلْ بَلَّغْتُ؟». قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: «اللَّهُمَّ اشْهَدْ»^(٢).

(١) إسناده صحيح: أخرجه أبو داود (١٩٥٥) عن مؤمل بن الفضل الحراني، ثنا الوليد، ثنا ابن جابر، ثنا سليم بن عامر الكلاعي، قال: سمعت أبا أمامة يقول: سمعت خطبة رسول الله ﷺ بمنى يوم النحر.

ومن طريق أخرجه البيهقي (١٤٠ / ٥).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٦٦٨)، وفي «الشاميين» (٥٧٨) من طريق دحيم، ثنا الوليد ابن مسلم، به. ولفظه: «كان رسول الله ﷺ يخطب يوم النحر على راحلته».

وإسناده صحيح، وابن جابر هو: عبد الرحمن بن يزيد.

(٢) إسناده صحيح: وحديث جابر يرويه الأعمش، واختلف عنه:

فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الطَّنَافِيِّ: ثنا الأعمش، عن أبي صالح، عن جابرٍ قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ، فَقَالَ: «أَيُّ يَوْمٍ أَعْظَمُ حُرْمَةً؟». فَقَالُوا: يَوْمُنَا هَذَا، قَالَ: «فَأَيُّ شَهْرٍ أَعْظَمُ حُرْمَةً؟». قَالُوا: شَهْرُنَا هَذَا، قَالَ: «أَيُّ بَلَدٍ أَعْظَمُ حُرْمَةً؟». قَالُوا: بَلَدُنَا هَذَا، قَالَ: «فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ؛ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، هَلْ بَلَّغْتُ؟» قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: «اللَّهُمَّ اشْهَدْ».

أخرجه أحمد (٣ / ٣٧١) عن محمد بن عبيد، به.

=وأخرجه أبو القاسم الأصبهاني في «الترغيب» (١١١٢) من طريق عباس بن محمد الدوري، ثنا محمد بن عبيد، به.

وتابعه أبو معاوية محمد بن خازم الكوفي، ثنا الأعمش، به.

أخرجه أحمد (٣/ ٣١٣)، وابن أبي شيبة (١٥/ ٢٧)، وابن أبي عاصم في «الديات» (ص ٢٤).

وقال عيسى بن يونس: ثنا الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد الخدري.

أخرجه أحمد (٣/ ٨٠، ٣٧١)، وابن ماجه (٣٩٣١).

قال البوصيري: هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات. «المصباح» (٤/ ١٦٤).

ورواه حفص بن غياث الكوفي، عن الأعمش. واختلف عنه:

فقال أبو هشام محمد بن يزيد الرفاعي: ثنا حفص بن غياث، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة وأبي سعيد.

أخرجه البزار (كشف ٣٣٤٦)، والفاكهي (١٨٩٥).

قال الهيثمي: ورجاله رجال الصحيح. «المجمع» (٧/ ٢٩٥).

قلت: أبو هشام مختلف فيه، والباقون ثقات.

وقال أحمد بن إبراهيم الموصلي: ثنا حفص بن غياث، عن الأعمش، عن أبي سفيان وأبي صالح - أو أحدهما - عن جابر.

أخرجه أبو يعلى (٢١١٣).

قال الهيثمي: ورجاله رجال الصحيح. «المجمع» (٣/ ٢٦٨).

قلت: أحمد بن إبراهيم الموصلي لم يخرج له الشيخان شيئاً.

وقال عمر بن حفص بن غياث: عن أبيه، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد أو أبي هريرة، قال: وأراه أبا سعيد.

قاله الدارقطني في «العلل» (١٠/ ١٢٢).

قلت: أخرجه الطحاوي (٤/ ١٥٩). وإسناده صحيح، والاختلاف في اسم الصحابي لا يضر.

٣٣٥٥ - وَعَنْ فَرَجِ بْنِ فَضَالَةَ، حَدَّثَنَا لُقْمَانُ بْنُ عَامِرٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رضي الله عنه قَالَ: حَجَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حَجَّةَ الْوَدَاعِ، فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَلَا لَعَلَّكُمْ لَا تَرَوْنِي بَعْدَ عَامِكُمْ هَذَا، أَلَا لَعَلَّكُمْ لَا تَرَوْنِي بَعْدَ عَامِكُمْ هَذَا، أَلَا لَعَلَّكُمْ لَا تَرَوْنِي بَعْدَ عَامِكُمْ هَذَا». فَقَامَ رَجُلٌ طَوِيلٌ كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنْوَةَ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، فَمَا الَّذِي نَفَعَلُ؟ فَقَالَ: «اعْبُدُوا رَبِّكُمْ، وَصَلُّوا حَمْسَكُمْ، وَصُومُوا شَهْرَكُمْ، وَحُجُّوا بَيْتَكُمْ، وَأَدُّوا زَكَاتِكُمْ طَيِّبَةً بِهَا أَنْفُسُكُمْ؛ تَدْخُلُوا جَنَّةَ رَبِّكُمْ عجلان» (١).

٣٣٥٦ - وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ هَانِيٍّ، ثنا حَرْبُ بْنُ شَدَّادٍ، ثنا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ - وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ: «أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ الْمُصَلُّونَ مَنْ يُقِيمُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ الَّتِي كُتِبَتْ عَلَيْهِ، وَيَصُومُ رَمَضَانَ، وَيَحْتَسِبُ صَوْمَهُ يَرَى أَنَّهُ عَلَيْهِ حَقٌّ، وَيُعْطِي زَكَاةَ مَالِهِ يَحْتَسِبُهَا، وَيَجْتَنِبُ الْكِبَائِرَ الَّتِي نَهَى اللَّهُ عَنْهَا» ثُمَّ إِنَّ رَجُلًا سَأَلَهُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا الْكِبَائِرُ؟ فَقَالَ: «هُنَّ تِسْعٌ: الشَّرْكَ بِاللَّهِ، وَقَتْلُ نَفْسٍ مُؤْمِنٍ بِغَيْرِ حَقٍّ، وَفِرَارٌ يَوْمَ الزَّحْفِ، وَالسَّحْرُ، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَأَكْلُ الرَّبَا، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَةِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ الْمُسْلِمِينَ، وَاسْتِحْلَالُ الْبَيْتِ الْحَرَامِ قَبْلَتِكُمْ أَحْيَاءً وَأَمْوَاتًا»، ثُمَّ قَالَ: «لَا يَمُوتُ رَجُلٌ لَمْ يَعْمَلْ هَؤُلَاءِ الْكِبَائِرَ، وَيُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَيُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، إِلَّا كَانَ مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فِي دَارِ أَوْلِيَائِهِ مَصَارِعُ مِنْ ذَهَبٍ» (٢).

(١) إسناده ضعيف: أخرجه أحمد (٥ / ٢٦٢)، والمروزي في صلاة الوتر (١٨)، والطبراني (٧٧٢٨)، وفي «مسند الشاميين» (١٥٨١)، وأبو موسى المدني في «جزء حديث نصر الله» (٥٠)، والخطيب في «تاريخه» (٦ / ١٩١)، وابن عساكر (٤٨ / ٢٥٦) من طرق: عن فرج بن فضالة.

قلت: إسناده ضعيف؛ من أجل فرج بن فضالة. وهو التنوخي الشامي. فهو ضعيف.

(٢) إسناده ضعيف: أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» (٦ / ٥٢)، وأبو داود (٢٨٧٥)، والنسائي (٧ / ٨٩)، وفي «الكبرى» (٣٤٧٥)، والطحاوي في «المشکل» (٨٩٨)، والعقيلي (٣ / ٤٥)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٥٢٤٣)، والآجري في «الأربعين» (٣٨)، ومن =

٣٣٥٧- وَعَنْ بَقِيَّةَ بْنِ الْوَلِيدِ، عَنْ بَحِيرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ أَبِي قَتَيْبَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ فِي النَّاسِ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، فَقَالَ: «لَا نَبِيَّ بَعْدِي، وَلَا أُمَّةَ بَعْدُكُمْ، فَاعْبُدُوا رَبَّكُمْ وَأَقِيمُوا حَمْسَكُمْ وَصُومُوا شَهْرَكُمْ وَأَطِيعُوا وِلَاةَ أَمْرِكُمْ؛ تَدْخُلُوا جَنَّةَ رَبِّكُمْ» (١).

= طريقه المزي في «تهذيب الكمال» (١٦ / ٤٣٨)، والحاكم (١ / ٥٩) وعنه البيهقي (٣ / ٤٠٨)، وابن بشران في «الأمالي» (٨)، وأبو ذر الهروي في «جزئه» (٧) من طرق، عن معاذ ابن هانئ. وإسناده ضعيف.

قال الحاكم: قد احتجا برواة هذا الحديث غير عبد الحميد بن سنان، فأما عمير بن قتادة فإنه صحابي وابنه عبيد متفق على إخراجه والاحتجاج به.

وتعقبه الذهبي قائلاً قال: لم يحتاجا بعبد الحميد قال: قلت: لجهالته، ووثقه ابن حبان.

قلت: وقال الذهبي في «ميزان الاعتدال» (٢ / ٥٤١): عداه في التابعين لا يعرف، وقد وثقه بعضهم، قال البخاري: روى عن عبيد بن عمير، في حديثه نظر.

وأورد العقيلي هذا الحديث من جملة ما أنكر، وقال: وفي الكبائر أحاديث من غير هذا الوجه صالحة الأسانيد.

وتوبع معاذ بن هانئ، تابعه العباس بن الفضل الأزرق، عن حرب بن شداد، به.

أخرجه العقيلي (٣ / ٤٥)، والطبراني (١٧ / ١٠١)، ومن طريقه المزي في «تهذيب الكمال» (١٦ / ٤٣٩)، وأبو نعيم في «المعرفة» (٥٢٦١)، والبيهقي (١٠ / ١٨٦)، وفي «المدخل» (٣٢٣). وعباس بن الفضل البصري - أبو عثمان الأزرق هذا - قال البخاري وأبو حاتم: ذهب حديثه. وقال ابن أبي حاتم: كتب عنه أبي أيام الأنصاري، وترك أبو زرعة حديثه ولم يقرأه علينا.

وتابعه عبد الله بن رجاء، عن حرب بن شداد. أخرجه الحاكم (٤ / ٢٥٩).

قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

قلت: كذا قال! وليس كما قال، كيف وقد أعله الذهبي من قبل بعبد الحميد بن سنان!؟

(١) إسناده ضعيف: أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد» (٢٧٧٩)، والطبراني (٢٢ / ٧٩٧)، وفي «مسند الشاميين» (١١٧٣)، وأبو نعيم في «المعرفة» (٦٩٦٢) من طرق: عن بقية بن =

٣٣٥٨ - وَعَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْأَحْوَصِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، أَنَّهُ شَهِدَ حَجَّةَ الْوُدَاعِ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَوَعَّظَ النَّاسَ وَذَكَرَ، ثُمَّ قَالَ: «أَيُّ يَوْمٍ أَحْرَمُ؟» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - فَقَالَ النَّاسُ: يَوْمُ الْحُجِّ الْأَكْبَرِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ حَرَامٌ عَلَيْكُمْ؛ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا...»^(١).

=الوليد. وإسناده ضعيف فيه علتان:

العلة الأولى: عنعنة بقية بن الوليد وهو مدلس.

العلة الثانية: أبو قتيلة مختلف في صحبته. والصحيح أنه تابعي؛ فروايته هذه مرسلة.

(١) صحيح بشواهده: فأخرجه ابن أبي شيبة في «مسنده» (٥٦٢)، وأحمد (٣/ ٤٩٨، ٤٩٩)، وابن ماجه (١٨٥١)، والترمذي (١١٦٣، ٣٠٨٧)، والفاكهي في «أخبار مكة» (١٨٩٦)، والنسائي في «الكبرى» (٩١٦٩)، وفي «عشرة النساء» (٢٨٧)، وابن قانع في «الصحابة» (٢/ ٢٠٤)، والطبراني في «الكبير» (١٧/ ٣٢)، وأبو نعيم في «الصحابة» (٥٠٣٣)، (٥٠٣٤).

عن زائدة بن قدامة الكوفي.

وابن أبي شيبة في «مسنده» (٥٦١)، وفي مصنفه (١٥/ ٢٦)، وأحمد (٣/ ٤٢٦)، والبخاري في «الكبير» (٣/ ٢/ ٣٠٥، ٣٠٦)، وأبو داود (٣٣٣٤)، وابن ماجه (٢٦٦٩، ٣٠٥٥)، والترمذي (٢١٥٩)، وابن أبي عاصم في «الديات» (ص ١١٩، ١٢٠)، والنسائي في «الكبرى» (٤١٠٠)، (١١٢١٣)، وابن قانع (٢/ ٢٠٤)، والطبراني في «الكبير» (١٧/ ٣١)، (٣٢)، وتمام (٩٢٥)، وأبو نعيم في «الصحابة» (٥٠٣٢)، والبيهقي (٨/ ٢٧)، وابن الأثير في «أسد الغابة» (٤/ ١٨٩)، والمزي (٢١/ ٥٣٩، ٥٤٠)، وتمام في «فوائده» (٦٥٥)، وابن أبي خيثمة في «التاريخ الكبير» (ق ٦٣/ ٣).

عن أبي الأحوص سلام بن سليم الكوفي.

وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٢٩٢٥). عن شيبان بن عبد الرحمن النخوي.

والطحاوي في «شرح المشكل» (٢٥٢٤) عن حسين بن عازب بن شبيب.

=

٣٣٥٩ - وَعَنْ مُعْتَمِرِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ: حَدَّثَنِي شَيْخُ لَقَيْتِهِ بِالْبَحْرَيْنِ عَنْ خُطْبَةِ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ أَنَّهُ قَالَ: «لَا يَحِلُّ مِنْ مَالِ امْرِئٍ إِلَّا مَا أُعْطِيَ عَنْ طِيبِ نَفْسٍ»^(١).

= أربعتهم: عَنْ شَيْبِ بْنِ عَرْقَدَةَ الْبَارِقِيِّ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْأَحْوَصِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، أَنَّهُ شَهِدَ حَجَّةَ الْوَدَاعِ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَوَعظَ النَّاسَ وَذَكَرَهُ، ثُمَّ قَالَ: «أَيُّ يَوْمٍ أَحْرَمُ؟» - ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - فَقَالَ النَّاسُ: يَوْمُ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ حَرَامٌ عَلَيْكُمْ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، أَلَا لَا يَجْنِي جَانٍ إِلَّا عَلَى نَفْسِهِ، وَلَا يَجْنِي وَالِدٌ عَلَى وَالدِّهِ، وَلَا مَوْلُودٌ عَلَى وَالِدِهِ، أَلَا إِنْ كَانَ الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، فَلَيْسَ يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ إِلَّا مَا حَلَّ لَهُ مِنْ نَفْسِهِ، أَلَا إِنْ كَانَ رَبًّا فِي الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعٌ كَلَّهُ، لَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلُمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ، غَيْرَ رَبِّ الْعَبَّاسِ؛ فَإِنَّهُ مَوْضُوعٌ كَلَّهُ، أَلَا وَإِنْ كَانَ دَمٌ كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعًا، وَأَوَّلَ دَمٍ أَضَعَهُ مِنْ دِمَاءِ الْجَاهِلِيَّةِ دَمُ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، كَانَ مُسْتَرَضَعًا فِي بَنِي لَيْثٍ فَفَقَتَلْتُهُ هَذَا، أَلَا فَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا؛ فَإِنَّهُنَّ عَوَانٌ عِنْدَكُمْ، لَيْسَ تَمْلِكُونَ شَيْئًا غَيْرَ ذَلِكَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبِينَةٍ، فَإِنْ فَعَلْنَ فَأَهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ، وَأَضْرِبُوهُنَّ ضَرْبًا غَيْرَ مُبْرَحٍ، فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا، إِنْ لَكُمْ مِنْ نِسَائِكُمْ حَقٌّ، وَلِنِسَائِكُمْ عَلَيْكُمْ حَقٌّ، فَأَمَّا حَقُّكُمْ عَلَى نِسَائِكُمْ فَلَا يُوطِئَنَّ فَرْشَكُمْ مَنْ تَكَرَّهُونَ، وَلَا يَأْدَنَّ فِي بُيُوتِكُمْ لِمَنْ تَكَرَّهُونَ، أَلَا وَحَقُّهُنَّ عَلَيْكُمْ أَنْ تُحْسِنُوا إِلَيْهِنَّ فِي كِسْوَتِهِنَّ وَطَعَامِهِنَّ».

قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح لا نعرفه إلا من حديث شبيب بن عرقدة.

قلت: وهو ثقة، كما قال أحمد وغير واحد. وسليمان بن عمرو ذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال ابن القطان الفاسي: مجهول، وقال الحافظ: مقبول.

وفي الباب عن أبي أمامة صدي بن عجلان رضي الله عنه. أخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (١٤٤٢).

قال الهيثمي في «المجمع» (٣/ ٢٧٠، ٢٧١): رواه كله الطبراني في «الكبير»، وفيه بقية بن الوليد، وهو ثقة ولكنه مدلس، وبقية رجاله ثقات.

(١) إسناده صحيح إن كان الشيخ صحابياً: أخرجه مسدد «المطالب» (١٤٨٥) عَنْ مُعْتَمِرِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ: حَدَّثَنِي شَيْخُ لَقَيْتِهِ بِالْبَحْرَيْنِ عَنْ خُطْبَةِ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، أَنَّهُ قَالَ: «لَا يَحِلُّ مِنْ مَالِ امْرِئٍ إِلَّا مَا أُعْطِيَ عَنْ طِيبِ نَفْسٍ».

٣٣٦٠ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَ النَّاسَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ . وَفِيهِ: «لَا يَحِلُّ لِامْرِيٍّ مِنْ مَالِ أَخِيهِ إِلَّا مَا أَعْطَاهُ مِنْ طَيْبِ نَفْسٍ؛ وَلَا تَظْلِمُوا، وَلَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ»^(١).

= وإسناده صحيح إن كان الشيخ صحابياً.

وفي الباب عن أبي أمامة رضي الله عنه. أخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (١٥٧٧).

قال الهيثمي في «المجمع» (٢٥١ / ٤): رواه الطبراني من طريق حماد بن عبد الرحمن العكلي عن خالد بن الزبرقان، وكلاهما ضعيف.

(١) إسناده ضعيف: حديث ابن عباس له طريقان:

الأول: يرويه ثور بن زيد الدبلي، عن عكرمة عن ابن عباس: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَ النَّاسَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ . وَفِيهِ: «لَا يَحِلُّ لِامْرِيٍّ مِنْ مَالِ أَخِيهِ إِلَّا مَا أَعْطَاهُ مِنْ طَيْبِ نَفْسٍ، وَلَا تَظْلِمُوا، وَلَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ».

أخرجه البيهقي (٦ / ٩٦، ٩٧)، وفي «الدلائل» (٥ / ٤٤٩) من طريقين: عن إسماعيل بن أبي أويس، ثني أبي، عن ثور بن زيد، به. وأخرجه الطحاوي في «المشكّل» (١٤٥٤) عن عبيد الله بن رجال، ثنا أحمد بن صالح، ثنا إسماعيل بن أبي أويس، عن ثور بن زيد، به^[١]. وإسماعيل وأبوه مختلف فيها، وثور وعكرمة ثقتان.

الثاني: يرويه محمد بن عبيد الله العزّمي، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي خُطْبَتِهِ فِي حَجَّتِهِ: «أَلَا وَإِنَّ الْمُسْلِمَ أَخُو الْمُسْلِمِ، لَا يَحِلُّ لَهُ دَمُهُ وَلَا شَيْءٌ مِنْ مَالِهِ إِلَّا بِطَيْبِ نَفْسِهِ، أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ؟»، قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: «اللَّهُمَّ اشْهَدْ».

أخرجه الدارقطني (٣ / ٢٥) من طريق يحيى بن أبي بكير الكرمانى، ثنا أبو يوسف، عن محمد ابن عبيد الله، به.

وإسناده ضعيف جداً؛ محمد بن عبيد الله قال الحاكم: متروك الحديث بلا خلاف أعرفه بين أئمة النقل فيه.

[١] ثم قال الطحاوي: ثنا عبيد بن رجال، قال أحمد بن صالح: قرأت على ابن نافع، أخبرني مالك، عن ثور بن زيد الدبلي قال: خطب النبي ﷺ في حجة الوداع... ثم ذكر مثله، ولم يذكر في إسناده بعد ثور ابن زيد أحداً. قلت: إسناده معضل.

٣٣٦١ - وَعَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ يَقُولُ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟»، فَقُلْنَا: يَوْمُ النَّحْرِ. فَقَالَ: «أَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟»، فَقُلْنَا: ذُو الْحِجَّةِ، شَهْرٌ حَرَامٌ. قَالَ: «فَأَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟»، قُلْنَا: بَلَدٌ حَرَامٌ. قَالَ: «فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، كَحَرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، أَلَا لِيُبَلِّغَ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ» (١).

٣٣٦٢ - وَعَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، وَزَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ رضي الله عنهما قَالَا: سَمِعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، كَحَرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا» (٢).

=قلت: وأورده السيوطي في «الدر المنثور» (٤/ ١٨٣)، ونسبه إلى ابن المنذر وأبي الشيخ وابن مردويه.

(١) موضوع: أخرجه أبو يعلى (١٦١٧)، وابن عدي في «الكامل» (٥/ ١٢٠)، وأبو عمرو أحمد ابن محمد بن إبراهيم المدني في «جزء فيه قول النبي: نضر الله امرءًا» (٨)، والطبراني في «الأوسط» (٥٨٢٢) من طريق عبد الرحمن بن عمرو بن جبلة، حدثنا عمرو بن النعمان، عن كثير أبي الفضل، عن مطرف بن عبد الله بن الشخير قال: سمعت عمار بن ياسر، به مرفوعًا.

قلت: في إسناد عبد الرحمن بن عمرو بن جبلة، قال أبو حاتم: كان يكذب؛ فضربت على حديثه، وقال أبو زرعة: يحدث بأحاديث أباطيل عن سلام بن أبي مطيع، وقال أبو القاسم البغوي في «معجم الصحابة»: ضعيف الحديث جدًا، وقال الدارقطني: متروك يضع الحديث.

انظر: «الضعفاء» لأبي زرعة (٢/ ٣٩٩)، و«ميزان الاعتدال» (٢/ ٥٨٠)، و«لسان الميزان» (٣/ ٤٢٤).

وفي الإسناد أيضًا كثير أبو الفضل، لم أقف على ترجمته، وبقية رجاله ثقات.

قال الهيثمي في «المجمع» (٣/ ٢٦٩)، (٧/ ٢٩٥): وفيه عبد الرحمن بن عمرو بن جبلة وهو متروك. وفي موضع آخر، وعزاه إلى الطبراني في «الكبير» أيضًا، وقال: وفيه من لم أعرفه.

(٢) إسناده ضعيف جدًا: أخرجه الطبراني في «الكبير» (٥/ ١٩١)، وفي «الأوسط» (٥٤٨٨)، وأبو نعيم في «الحلية» (٤/ ٣٤٣) من طريق محمد بن عثمان بن أبي شيبة ثنا إبراهيم بن محمد ابن ميمون ثنا موسى بن عثمان الحضرمي عن أبي إسحاق عن البراء بن زيد بن أرقم رضي الله عنه، =

٣٣٦٣ - وَعَنْ طَالِبِ بْنِ سَلْمَى بْنِ عَاصِمِ بْنِ الْحَكَمِ قَالَ: حَدَّثَنِي بَعْضُ أَهْلِي، أَنَّ جَدِّي حَدَّثَهُمْ، أَنَّهُ شَهِدَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّتِهِ فِي خُطْبَتِهِ فَقَالَ: «أَلَا إِنَّ أَمْوَالَكُمْ وَدِمَاءَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، كَحُرْمَةِ هَذَا الْبَلَدِ فِي هَذَا الْيَوْمِ، أَلَا فَلَا يُعْرَفَنَّكُمْ تَرْجِعُونَ بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ، أَلَا لِيُبْلَغَ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ، فَإِنِّي لَا أَذْرِي هَلْ أَلْقَاكُمْ هَذَا أَبَدًا بَعْدَ الْيَوْمِ، اللَّهُمَّ اشْهَدْ عَلَيْهِمْ، اللَّهُمَّ بَلِّغْتُ» (١).

٣٣٦٤ - وَعَنْ قَيْسِ بْنِ كِلَابِ الْكِلَابِيِّ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ

=به.

قلت: في إسناده موسى بن عثمان قال ابن معين: ليس بشيء. وقال أبو زرعة: منكر الحديث جداً. وقال أبو حاتم: متروك الحديث. وقال ابن عدي: حديثه ليس بالمحفوظ. انظر: «الجرح والتعديل» (٨/ ١٥٢، ١٥٣)، و«الضعفاء» لأبي زرعة (٢/ ٤٢٩)، و«المعرفة والتاريخ» (٣/ ٣٥)، و«ميزان الاعتدال» (٤/ ٢١٤)، و«لسان الميزان» (٦/ ١٢٥).

وإبراهيم بن محمد بن ميمون من أجداد الشيعة؛ ذكره ابن أبي حاتم دون جرح أو تعديل، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وذكره الأزدي في «الضعفاء» وقال: إنه منكر الحديث. وقال الذهبي: روى عن علي بن عباس خبراً عجيباً. ونقل ابن حجر عن العراقي أنه ليس بثقة. وقال الهيثمي: ضعيف.

انظر: «المصادر السابقة»، والله أعلم.

(١) **إسناده ضعيف:** أخرجه أبو يعلى (٦٧٩٧) قال: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الضَّحَّاكِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الضَّحَّاكِ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا طَالِبُ بْنُ سَلْمَى، بِهِ.

ورواه الباوردي كما في «الإصابة» (٢/ ٢٤٥) من طريق طالب، به.

قلت: في إسناده طالب بن سلمى. وقيل: ابن سلم. انظر: ترجمته في «التاريخ الكبير» (٤/ ٣٦١)، و«الجرح والتعديل» (٤/ ٤٩٥)، و«الثقات» لابن حبان (٦/ ٤٩٢).

قال البوصيري كما في «مختصر إتحاف السادة المهرة» (٣١١٦): رواه أبو يعلى بسند فيه راوٍ لم يسم.

قلت: يقصد بعض أهله، وهم مبهمون وبحاجة إلى الكشف عن حالهم، والله أعلم.

وَهُوَ عَلَى ظَهْرِ الْعَقَبَةِ يُنَادِي النَّاسَ ثَلَاثًا: «إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَوْلَادَكُمْ، كَحَرْمَةِ هَذَا الْيَوْمِ مِنْ هَذَا الشَّهْرِ، وَكَحَرْمَةِ هَذَا الْبَلَدِ مِنَ السَّنَةِ، اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغْتُ، اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغْتُ»^(١).

٣٣٦٥ - وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ وَهُوَ بِالْحَيْفِ مِنْ مَنَى: «رَحِمَ اللَّهُ عَبْدًا سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَعَاها ثُمَّ أَدَّاهَا إِلَى مَنْ لَمْ يَسْمَعْهَا؛ فَرَبٌّ حَامِلٌ فِيهِ لَا فِقْهَ لَهُ، وَرَبٌّ حَامِلٌ فِيهِ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ. ثَلَاثٌ لَا يُغْلُّ عَلَيْهِنَّ قَلْبُ الْمُؤْمِنِ: إِخْلَاصُ الْعَمَلِ، وَمُنَاصَحَةُ ذَوِي الْأَمْرِ، وَتُرُومُ الْجَمَاعَةِ؛ فَإِنَّ دَعْوَتَهُمْ تَكُونُ مِنْ وَرَائِهِمْ»^(٢).

(١) إسناده ضعيف: أخرجه العقيلي في «الضعفاء الكبير» (٢/ ١٠١، ١٠٢) قال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَهْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ بِشِيرٍ الْقُرَشِيُّ الْمَصْرِيُّ - وَكَانَ يَلْزَمُ الْمَسْجِدَ، وَذَكَرَ مِنْ فَضْلِهِ - قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَكِيمٍ الْكِنَانِيُّ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ مِنْ مَوَالِيهِمْ، عَنْ فَيْسِ بْنِ كِلَابِ الْكِلَابِيِّ، بِهِ.

وأخرجه ابن منده كما في «الإصابة» (٣/ ٢٥٨)، وابن النجار في «ذيل تاريخ بغداد» (٢/ ٥٧) من طريق ابن عبد الحكم، به.

قلت: إسناده ضعيف. سعيد بن بشير القرشي المصري، قال أبو حاتم: شيخ مجهول، وأثنى عليه ابن عبد الحكم بما تقدم. وقال العقيلي: لا يتابع على حديثه. «انظر: «الجرح والتعديل» (٤/ ٨)، و«الضعفاء الكبير» (٢/ ١٠١، ١٠٢)، و«ميزان الاعتدال» (٢/ ١٣٠، ١٣١)، و«لسان الميزان» (٣/ ٣).

وعبد الله بن حكيم الكِنَانِي، قال أبو حاتم: مجهول. وقال ابن حجر: تفرد عنه سعيد بن بشير القرشي.

انظر: «الجرح والتعديل» (٤/ ٨)، (٥/ ٣٨)، و«ميزان الاعتدال» (٢/ ٤١٢)، و«لسان الميزان» (٣/ ٢٧٩)، وشيخ عقيل لم أهد إلى ترجمته.

(٢) إسناده ضعيف: أخرجه أحمد (٤/ ٨٢)، والحاكم (١/ ٨٧)، وأبو يعلى (٧٣٧٧) من طريق إبراهيم بن سعد عن ابن إسحاق، قال: أخبرني عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب، عن عبد الرحمن بن الحويرث، عن محمد بن جبير، به.

٣٣٦٦- وعن فضالة بن عبيد الأنصاري رضي الله عنه حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ: «إِنَّ هَذَا يَوْمٌ حَرَامٌ وَبَلَدٌ حَرَامٌ فَدِمَاؤُكُمْ وَأَمْوَالُكُمْ وَأَعْرَاضُكُمْ عَلَيْكُمْ

=ورواه يونس بن بكير، عن ابن إسحاق، به.

أخرجه ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (١٠ / ٢)، والطبراني (٢ / رقم ١٥٤٣).

قلت: والمحفوظ الرواية السابقة؛ لأن يونس بن بكير فيه كلام من جهة حفظه. قال ابن حجر: صدوق يخطئ.

ولابن إسحاق فيه طريق آخر، واختلف فيه: حيث رواه يعلى بن عبيد وسعيد بن يحيى الأموي، وإبراهيم بن سعد الزهري وغيرهم الكثير، عن محمد بن إسحاق، عن الزهري، عن محمد بن جبير، به.

أخرج ذلك ابن ماجه (١ / ٨٥)، وأحمد (٤ / ٨٠، ٨٢)، والدارمي (١ / ٦٥)، وأبو يعلى (٧٣٧٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢ / ٢٣٢)، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٢ / ١٠، ١١)، وابن حبان في «المجروحين» (١ / ٤، ٥)، والطبراني (٢ / رقم ١٥٤١)، والحاكم (١ / ٨٧)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (١ / ٤٩)، والخطيب في «شرف أصحاب الحديث» (٢٥).

قلت: وخالفهم عبد الله بن نمير، فرواه عن ابن إسحاق، عن عبد السلام، عن الزهري، به.

وأخرجه ابن ماجه (١ / ٨٥)، (٢ / ١٠١٥، ١٠١٦)، وابن أبي شيبة في «مسنده» كما في «مصباح الزجاجه» (١ / ٣٣)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٢ / ٢٣٢)، والطبراني (٢ / رقم ١٥٤٢).

قلت: ورواية الجماعة أولى. وقال الحاكم بعد أن رواه من طريق بعض هؤلاء: قد اتفق هؤلاء الثقات على رواية هذا الحديث، عن محمد بن إسحاق، عن الزهري. وخالفهم عبد الله بن نمير وحده، فقال: محمد بن إسحاق، عن عبد السلام - وهو ابن أبي الجنوب - عن الزهري. وابن نمير ثقة، والله أعلم.

قلت: وإسناده ضعيف؛ لأن ابن إسحاق قد عنعنه عن الزهري. وانظر: «المجمع» للهيتمي (١ / ١٣٩)، وتابع ابن إسحاق في روايته عن الزهري صالح بن كيسان.

أخرجه الطبراني (٢ / رقم ١٥٤٤)، والحاكم (١ / ٨٦، ٨٧) إلا أن في الطريق إليه من تكلم في حفظه.

حَرَامٌ مِثْلَ هَذَا الْيَوْمِ وَهَذِهِ اللَّيْلَةَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَحَتَّى دَفَعَةَ يَدْفَعَهَا مُسْلِمٌ مُسْلِمًا يُرِيدُ بِهَا سُوءًا حَرَامًا، وَسَأَخْبِرُكُمْ مِنَ الْمُسْلِمِ: مَنْ سَلِمَ النَّاسُ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ، وَالْمُؤْمِنُ: مَنْ أَمَنَهُ النَّاسُ عَلَى أَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ، وَالْمُهَاجِرُ: مَنْ هَجَرَ الْخَطَايَا وَالذُّنُوبَ، وَالْمُجَاهِدُ: مَنْ جَاهَدَ نَفْسَهُ فِي طَاعَةِ اللَّهِ ﷻ» (١).

٣٣٦٧ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ: «أَيُّ بَلَدٍ أَحْرَمُ؟» قِيلَ: مَكَّةُ. فَقَالَ: «أَيُّ شَهْرٍ أَحْرَمُ؟» قَالَ: ذُو الْحِجَّةِ. قَالَ: «أَيُّ يَوْمٍ أَحْرَمُ؟» قَالَ: يَوْمُ النَّحْرِ: يَوْمُ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ حَرَامٌ عَلَيْكُمْ إِلَى أَنْ تَلْقَوْا رَبَّكُمْ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا» (٢).

(١) إسناده حسن: أخرجه البزار (٢ / ٣٥) من طريق عثمان بن صالح، قال: أخبرنا ابن وهب. ورواه الطبراني (٨ / رقم ٨٠٦) من طريق عثمان بن صالح - أيضًا - قال: ثنا ابن لهيعة وابن وهب، عن أبي هانئ الخولاني، عن عمرو بن مالك الجنيبي، عن فضالة بن عبيد... فذكره. قلت: إسناده حسن؛ لحال عثمان بن صالح، وهو ابن صفوان السهمي مولاهم، (صدوق). وأبو هانئ هو: حميد بن هانئ، (لا بأس به). وبقية رجاله ثقات باستثناء ابن لهيعة، إلا أنه هنا مقرون بابن وهب. وأخرج ابن ماجه (٢ / ١٢٩٨)، وابن المبارك في «مسنده» (٢٩)، وأحمد (٦ / ٢١، ٢٢)، وابن حبان (٤٨٦٢)، والطبراني (١٨ / رقم ٧٩٦)، وابن منده في «الإيمان» (١ / ٤٥٢)، والحاكم (١ / ١٠، ١١)، والبيهقي في «الشعب» (١١١٢٣)، والبغوي في «شرح السنة» (١ / ٢٩).

قلت: إسناده صحيح. وانظر: «الصحيحه» (٥٤٩)، وتحقيقي لكتاب «الإيمان الكبير» لابن تيمية ط. مكتبة المعارف بالرياض.

(٢) إسناده ضعيف: أخرجه أبو يعلى كما في «المطالب العالیه المسنده» (ق ٨)، والطبراني في «الكبير» (رقم ٢٩٢ - قطعة مستقلة من المعجم الكبير)، وفي «الأوسط» (٨٢) من طريق أبي عبيدة بن فضيل بن عياض، قال: نا مالك بن سَعِيرِ بْنِ الْخُمْسِ، قَالَ: نا فُرَاتُ بْنُ أَحْنَفٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، بِهِ.

٣٣٦٨ - وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حُجَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟» قَالُوا: بَلَدٌ حَرَامٌ. قَالَ: «فَأَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟» قَالُوا: شَهْرٌ حَرَامٌ. قَالَ: «فَأَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟» قَالُوا: يَوْمٌ حَرَامٌ. قَالَ: «أَلَا إِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، كَحُرْمَةِ شَهْرِكُمْ هَذَا. فَلْيَبْلُغْ شَاهِدُكُمْ غَائِبِكُمْ، لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ»^(١).

٣٣٦٩ - وَعَنْ جَمْرَةَ بِنْتِ فُحَافَةَ قَالَتْ: كُنْتُ مَعَ أُمِّ سَلَمَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، فَسَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «يَا أُمَّتَاهُ، هَلْ بَلَّغْتُمْ؟»، قَالَ: فَقَالَ بَنِيَّ هَذَا: يَا أُمَّةَ مَا لَهُ يَدْعُو أُمَّةً؟ قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا بَنِيَّ، إِنَّمَا يَعْنِي: أُمَّتَهُ، وَهُوَ يَقُولُ: «أَلَا إِنَّ أَعْرَاضَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَدِمَاءَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا»^(٢).

= قال الهيثمي في «المجمع» (٣ / ٢٧٠): وفيه فرات بن أحنف، وهو ضعيف.

وانظر: ترجمة فرات «المعرفة والتاريخ» (٣ / ٤٧)، و«الضعفاء والمتروكين» للنسائي (ص ٤٠١)، و«ميزان الاعتدال» (٣ / ٣٤٠)، و«لسان الميزان» (٤ / ٤٢٩)، و«تعجيل المنفعة» (ص ٢١٨)، و«التقريب» (٢٨٨).

(١) إسناده ضعيف: أخرجه الحارث بن أبي أسامة «بغية الباحث» (٢ / ٤٦٠)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (١ / ١٩٥، ١٩٦)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣ / ٣٠٢)، والحاكم (٣ / ٤٧٠)، والطبراني (٤ / ٣٤، ٣٥)، وابن منده كما في «الإصابة» (١ / ٣١٦) من طريق عكرمة بن عمار، ثنا مخشي بن حجيرة، به.

قال الهيثمي في «المجمع» (٣ / ٢٧٠): رواه الطبراني في «الكبير» من رواية مخشي بن حجيرة، ولم أجد من ترجمه.

قلت: وأما من دون مخشي من الرجل فعبادة بن عمر السلولي مقبول، قاله ابن حجر «التقريب» (٣١٥٨). وقد تابعه النضر بن محمد، وهو الجرشي (ثقة له أفراد).

(٢) إسناده ضعيف: أخرجه الطبراني (٢٤ / رقم ٢٣٨)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٢ / ٣٤١) من طريق جعفر بن محمد الفريابي، ثنا بشر بن الوليد الكندي القاضي، ثنا الحسين بن عازب، حدثني شبيب بن غرقدة قال: حدثني جمرة، به.

٣٣٧٠ - وَعَنْ أَبِي غَادِيَةَ الْجُهَنِيِّ قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْعَقَبَةِ، فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ إِلَى يَوْمٍ تَلْقَوْنَ؛ رَبُّكُمْ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ؟». قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: «اللَّهُمَّ اشْهَدْ»، ثُمَّ قَالَ: «أَلَا لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ»^(١).

٣٣٧١ - وَعَنْ الزُّهْرِيِّ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَحْطُبُ يَوْمَ النَّحْرِ، فَشُغِلَتْ الْأُمَرَاءُ فَأَخْرَوْهُ إِلَى الْغَدِ»^(٢).

= قال الهيثمي في «المجمع» (٢/ ٢٧٣): رواه الطبراني في «الكبير»، وفيه الحسين بن عازب، ولم أجد من ترجمه.

قلت: انظر: ترجمته في «الجرح والتعديل» (٣/ ٦١)، و«تهذيب الكمال» (١٢/ ٣٧١).

(١) إسناده حسن: أخرجه أحمد (٤/ ٧٦)، (٥/ ٦٨)، وابن سعد (٢/ ١٨٤)، (٣/ ٣٦٠)، والبخاري في «التاريخ الأوسط» (١/ ١٦٠، ٢٣٧)، ويعقوب بن شيبة كما في «الإصابة» (٤/ ١٥٠، ١٥١)، وابن أبي خيثمة في «التاريخ الكبير» (ق ١٠٩/ أ)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٤/ ١٥٩)، والطبراني (٢٢/ ٣٦٣، ٣٦٤)، وابن منده كما في «كتاب المعرفة كما في توضيح المشتبه» (٦/ ٤٠٨)، وتمام في «فوائده» (٢/ ٢٥٩، ٢٦٠)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٢/ ق ٢٨١) من طرق: كلهم عن ربيعة بن كلثوم، حدثني أبي قال: سمعت أبا غادية الجهني، به.

وروى أسلم الواسطي في «تاريخ واسط» (ص ٣٦)، والدولابي في «الكنى» (١/ ٤٧) من طريق ربيعة بن كلثوم، به.

وروى أحمد (٤/ ٧٦)، وأسلم الواسطي في «تاريخ واسط» (ص ٨٦) من طريق ابن عون، عن كلثوم بن جبر، به.

وأخرجه الطبراني (٢٢/ ٣٦٤) من وجه آخر فقال: حدثنا أحمد بن داود المكي، ثنا يحيى بن عمر الليثي، ثنا عبد الله بن كلثوم بن جبر قال: سمعت أبي، به.

قلت: ولم أقف على ترجمة لعبد الله بن كلثوم. وأما يحيى بن عمر الليثي فنقل ابن أبي حاتم عن أبيه قوله: لا أعرفه. «الجرح والتعديل» (٩/ ١٤٧).

(٢) مرسل: أخرجه ابن أبي شيبة (٤/ ١/ ٢٦٦): حدثنا وكيع، عن سفيان، عن ابن جريج عن =

٣٣٧٢ - وَعَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: «خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ النَّاسَ بَيْنَ الْجُمُرَتَيْنِ أَيَّامَ التَّشْرِيقِ» (١).

٣٣٧٣ - وَعَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: «خَطَبَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ» (٢).



=الزهري، به.

قلت: إسناده مرسل؛ الزهري من صغار التابعين.

(١) **مرسل:** أخرجه ابن أبي شيبة (٤ / ١ / ٢٦٦): حدثنا يعلى بن عبيد، عن سفيان، عن محمد بن طارق، عن مجاهد، به.

قلت: إسناده مرسل؛ مجاهد من التابعين.

(٢) **مرسل:** أخرجه ابن أبي شيبة (٤ / ١ / ٢٦٦) حدثنا حفص، عن الأعمش، عن أبي الضحى، عن مسروق، به.

قلت: إسناده مرسل؛ مسروق من التابعين.